وزارة العدل
Ministère de la justice

الشعب

تصدر عن الوكالة الموريتانية للأنباء

العدد 031 / فبراير 2023

السعر 100 أوقية

عدالة يطمئن لها الجميع

الوكالة الموريتانية للأنباء
Agence Mauritanienne d'Information

الشعب

مجلة شهرية تصدرها الوكالة الموريتانية للأنباء (وم أ)

مدير النشر، المدير العام للوكالة الموريتانية للأنباء:
محمد فال عمير أبي

مدير التحرير:
المختار الطالب النافع

رئيسا التحرير:
ـ د. أحمدو ولد آكاه
ـ حواء بنت سعيد

الكاتبان العامان للتحرير:
ـ أحمد ولد الشيخ الرباني
ـ الطالب ولد ابراهيم

رئيس دسك الإخراج:
عبد الرحمن ولد الداه
E-mail: abadd11@gmail.com
هاتف + واتساب: 26438981

أحمد ولد أحمد اعل
هاتف: 37073607

المصور:
محمد الأمين اعبيد الله

السحب:
مطبعة المزايا

الوكالة الموريتانية للأنباء:
المقر الرئيسي: لكصر: 22 – 006
صندوق البريد: 371 – 467 نواكشوط
هاتف: 45252940 /45252970
فاكس: 45255520
البريد الإكتروني:
chaabrim@gmail.com
amiakhbar@gmail.com

الإدارة التجارية:
هاتف:45252777
البريد الإلكتروني:
dgsami22@gmail.com

الوكالة الموريتانية للأنباء
Agence Mauritanienne d'information

في هذا العدد

جهود جبارة لإصلاح القضاء طبعـــت سنوات العُهدة الثلاث الأولى

4

وزير العدل في مقابلة مع مجلة الشعب:

العدل أساس الحكم ونحن الآن نرفع شعار العدل والإنصاف

5

قطاع العدل.. إنجازات تحققت وتوصيات هامة في طريق الإصلاح

12

الوكالة الموريتانية للأنباء
Agence Mauritanienne d'Information

افتتاحية

قضاء مهني.. عادل ونزيه

عندما قرر رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، التقدم لنيل ثقة الشعب الموريتاني، صدَّر برنامجه الانتخابي بمقدمة سماها: الرؤية والالتزام. ودعا في هذه المقدمة الناخبين إلى أمور من بينها، «مشروع دولة تعتبر فيها العدالة والمساواة والإخاء والمواطنة، مرتكزات وقيما تأسيسية، لا مجرد مفاهيم نظرية»، وختم هذه المقدمة بالآية الكريمة: « لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ». صدق الله العظيم.

اليوم، وبعد نحو ثلاث سنوات من تلك الدعوة ومن نيل فخامته ثقة شعبه، تأتي المنتديات العامة حول العدالة التي نظمت في يناير الماضي، لتقف عند المنجز وتضع الأسس الثابتة لمستقبل أفضل، ضمانا لعدالة يطمئن لها الجميع.

جاءت المنتديات، لتبرز استمرار الوعي وعلى أعلى المستويات، بأنه ليس ثمة ما هو أكثر تأثيرا ومحورية، في حياة الفرد والمجتمع، من العمل القضائي، فبه «تناط مهمة تحقيق العدل وهو بهذا الاعتبار يمثل دعامة استمرار العقد الاجتماعي وركيزة السلم الأهلي وأساس الوحدة الوطنية واللحمة الاجتماعية.

ولم لا وهو الذي يفصل في النزاعات، ويمكن من استيفاء الحقوق، ويرسخ مبدأ مساواة المواطنين أمام القانون، ويصون كرامتهم، وحقوقهم، وحرياتهم، وبه تتكرس دولة القانون، والحكامة الرشيدة، وتترسخ الديمقراطية وحقوق الإنسان، علاوة على دوره البارز في ضبط المعاملات والعقود، وتحفيزه النشاط الاقتصادي ببعثه الثقة لدى المستثمرين والشركاء في التنمية.

جاءت المنتديات، لتكشف عن الجهود الكبيرة التي قيم بها لدعم استقلالية القضاء، وعلى رأسها ترسيخ مبدأ الفصل بين السلطات مرورا بتحسين ظروف عمل القضاة، وإصلاح وضعياتهم القانونية، وإعادة تنظيم مسارهم المهني، لأنه لتأدية مهامهم الجسيمة والنبيلة على الوجه المنشود، لابد أن يكون القضاء مهنيا ومستقلا ونزيها.

لقد أتاحت هذه المنتديات، الفرصة لكافة الفاعلين في قطاع العدل، لتشخيص واقع القضاء، والتداول حول أبرز التحديات التي يواجهها، وتدارس كبريات القضايا المطروحة التي من بينها على سبيل المثال لا الحصر، التكوين والتخصص وحماية حقوق المتقاضين وتسهيل الولوج إلى الخدمة القضائية.

ومثلما عبر رئيس الجمهورية لدى افتتاح تلك المنتديات، عن ما ينتظر منها من رسم لخارطة طريق على شكل وثيقة وطنية حول إصلاح وتطوير العدالة وكذلك ترجمتها إلى برنامج عمل مفصل مقرون بآجال تنفيذ محددة ومؤشرات متابعة دقيقة، فقد أكد فخامته العزم، على أخذ مخرجاتها بعين الاعتبار، في إطار التطوير المستمر للمنظومة القضائية الوطنية، «ترسيخا لقضاء مهني، عادل ونزيه، يكرس دولة القانون، ويضمن الحقوق والحريات، ويكون مصدر طمأنينة للجميع، في الداخل، والخارج».

تلك هي العدالة التي ينشدها الجميع، عدالة عدها الفلاسفة ذات يوم، رابعة الفضائل بعد الحكمة والشجاعة والعفة، وسرى الحديث بأنها أساس الملك، ودفع تحقيقها في أبهى صورة، إلى أن يقال في عمر ابن الخطاب رضي الله عنه: «عدلت فأمنت فنمت».

الشعب

جهود جبارة لإصلاح القضاء طبعت سنوات العُهدة الثلاث الأولى

إعداد: أحمد طالب ولد المعلوم

حظي حقل القضاء باهتمامات كبيرة، ضمن برنامج فخامة رئيس الجمهورية محمد ولد الشيخ الغزواني، «تعهداتي»، الذي نال ثقة الناخبين في اقتراع 2019 الرئاسي، حيث كرست الجهود لإصلاح الاختلالات والعيوب التي ظل يعاني منها مرفق القضاء الموريتاني طيلة عقود .

وتجلت هذه الجهود في العمل على الترسيخ الفعلي لاستقلال القضاء ودعم مبدأ نزاهته واستقامة القائمين عليه والعاملين به، عبر تعزيز وترقية الكفاءات التقنية للقضاة ومهنيي العدالة والتحسين من ظروفهم المعنوية والمادية من أجل ان يكون هذا المرفق الحيوي الهام، أداة لإحقاق الحق ونشر العدل بين الناس وترسيخ مبادئ الديمقراطية وحماية الحريات الفردية والجماعية وترسيخ دولة القانون.

وقد شملت جهود إصلاح القضاء، في الفترة الأخيرة عديد الانجازات، شملت من بين أمور أخرى، تشييد أربعة قصور للعدل في مدن لعيون، وأكجوجت، وتجكجة، وسيلبابي، وبناء وتجهيز محكمة مقاطعة تفرغ زينه وترميم مجموعة من المباني العدلية والسجنية، كما يجري العمل على بناء 21 محكمة مقاطعية، كما تم وضع برنامج واضح المعالم لتعزيز البنية التحتية القضائية سيمكن خلال السنوات القليلة المقبلة من استكمال المباني العدلية، كما انتهت الدراسات المتعلقة ببناء قصرين للعدل في نواكشوط الجنوبية والشمالية و من المنتظر الشروع في بنائهما قريبا.

كما شملت العناية بحقل القضاء، تحسين الظروف المادية للقضاة بمنحهم 200000 أوقية قديمة كعلاوة للأعمال الخاصة والإعفاء الجمركي، وتوفير الظروف الملائمة للعمل من خلال اقتناء 21 سيارة للمدعين العامين ووكلاء الجمهورية، واقتناء 30 سيارة لصالح المحاكم.

وفي مجال الإصلاحات القانونية، تم تبسيط إجراءات عملية التقاضي وعززت الآليات البديلة لحل النزاعات وتم إلغاء الإكراه البدني في المادة المدنية، ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وحماية الرموز الوطنية، إضافة إلى تطوير المهن القضائية، ومراجعة قانون الجنسية الذي حقق رغبة ومطلبا للكثير من المواطنين الموريتانيين، المغتربين.

وهكذا تم تعزيز مرفق القضاء مع بداية مأمورية فخامة رئيس الجمهورية، بإقرار النظام المتضمن تنظيم مهنة المحامين والذي شكل، قفزة نوعية، حسب الخبراء الاختصاصيين في مجال القانون والقضاء، لمسايرة الأنظمة القانونية المعاصرة والاتفاقيات الدولية الهادفة إلى تحقيق قواعد العدل وتطبيق مبدأ الانصاف في المجتمعات المدنية، المتحضرة.

وقد حظي القضاء الموريتاني مؤخرا، باهتمام كبير من لدن السلطات العمومية، حيث شهد نهضة كبيرة على مختلف الصعد، فقد أجريت على مستوى المصادر البشرية العديد من الاكتتابات لسد النقص الذي كان ملاحظا في هذا الجانب

وعلى مستوى الترسانة القانونية، تم إنشاء لجنة للتقنين راجعت العديد من النصوص لتواكب التطورات بالبلد...

وشكل تنظيم المنتديات العامة حول العدالة، مطلع السنة الجارية، فرصة استثنائية لوضع رؤية وطنية طموحة وجامعة لإصلاح العدالة، تأخذ في الاعتبار حاجيات الجهاز القضائي وما يلزم من تدابير لتعزيز تلك الحاجيات باضطراد، وخاصة في مجالات، الموارد المالية والمصادر البشرية، وتحيين النصوص القانونية وتطويرها وكذا البنى التحتية العدلية والسجنية، والتكوين القاعدي والتخصصي المستمر.

وفي هذا السياق تتجه معالم إقامة عدالة مِهنية ومستقلة بتوفير الوسائل المادية والبشرية الضرورية لتمكين القائمين على السلطة القضائية، بوصفها إحدى اهم أركان قيام الدولة الديمقراطية، من تطبيق القانون بكل حرية، وإصدار الأحكام بكل حياد وشفافية مطلقة في القضايا المعروضة أمامها.

وهي إصلاحات، أكد رئيس الجمهورية محمد ولد الشيخ الغزواني، المضي قدما لتحقيقها، وخلال كلمته، أمام الدورة السنوية للمجلس الأعلى للقضاء الذي يتولى رئاسته، حيث أوضح عزم السلطات العمومية، على مضاعفة جهود الإصلاح للوصول إلى قضاء ناجع مستقل ونزيه يكرس دولة القانون، ويعزز الوحدة الوطنية، ويرسخ روح المساواة والإنصاف.

وزير العدل في مقابلة مع مجلة الشعب:

العدل أساس الحكم ونحن الآن نرفع شعار العدل والإنصاف

في عددها الـ 31، الذي خصصته لقطاع العدل بما يعنيه من دلالات ومعان، أجرت مجلة الشعب الشهرية لقاء مع معالي وزير العدل السيد محمد محمود بن الشيخ عبد الله بن بيه، الذي أبدى، في مستهل حديثه، شكره الخالص للقائمين على الوكالة الموريتانية للأنباء. وقد حاورت مجلة الشعب معالي الوزير حول مواضيع متعددة منها أهمية العدالة، وتقييم المنتديات العامة للعدالة التي أقيمت في بداية هذه السنة تحت عنوان أي عدالة نريد ؟ وتطرق الحوار للقوانين التي سُنت وضرورة تطبيقها، وطموح موريتانيا في ميدان العدل ومدى وعي المواطنين بمحورية هذا المجال، كما نفى معالي الوزير، خلال المقابلة، أي ارتباط بين السياسة وبعض الملفات المعروضة أمام القضاء، وتطرق اللقاء في الأخير للتعاون الخارجي وما يوفره لبلادنا.

كلمة شكر

أود بادئ ذي بدء أن أعبر عن تشكراتي الخالصة للقائمين على الوكالة الموريتانية للأنباء على الفرصة التي أتاحوا لي لإنارة الرأي العام حول الجهود الجبارة التي تقوم بها الدولة للنهوض بهذا القطاع الهام لجعله في مستوى التحديات التي تواجه المنطقة من جهة وليستجيب لتطلعات شعبنا في العيش في ظل دولة الحق والقانون دولة المساواة سبيلا إلى تحقيق التنمية والديمقراطية.

السؤال الأول: يقال إن العدل أساس الملك، ونحن الآن نرفع شعار العدل والإنصاف، هل نحن في بداية الطريق أم استطعنا أن نقطع فيها أشواطا مهمة؟

الوزير: العدل قيمة عظيمة جاء الإسلام بها وحث عليها مع المؤيد والمخالف على السواء بل وجعل هذه القيمة أس نظام الكون به قامت الرسالات ومعها قامت أرقى الحضارات، قال عز وجل «لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ»؛ فالعدل سنة ربانية وضرورة إنسانية به تسعد البشرية، وهو سبب لبقاء الدول ونهضتها وسبب موصول لرقيها، وعلى العكس من ذلك «الظلم» الذي هو ضد العدل فهو سبب أصيل في خراب الدول وفساد الناس.

ووعيا من فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني بالدور المحوري لقطاع العدالة فقد تضمن برنامجه الانتخابي تعهداتي ما يلي: (ووعيا مني بالدور المهم الذي تلعبه العدالة في توطيد بناء الدولة وتعزيز

الديمقراطية سأسهر على استقلالها الفعلي، من خلال تعزيز الكفاءات التقنية للقضاة وأعوان القضاء –كتاب الضبط، المحامين، الموثقين، العدول المنفذين والخبراء– وتحسين ظروفهم المادية وأنا على قناعة تامة بأن الطاقم الكفء والنزيه هو وحده الكفيل بأن يجعل من هذه الاستقلالية واقعا ملموسا يضمن حماية حقوق المواطنين وحرياتهم.)

وتشهد الإصلاحات التي شهدها القطاع خلال السنوات القليلة الماضية على الشروع في تطوير هذا القطاع على مستويات متعددة منها الإصلاحات التشريعية كمراجعة وتحيين بعض النصوص نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- قانون الإجراءات المدنية والتجارية والإدارية؛
- قانون الإجراءات الجنائية؛
- قانون الجنسية؛
- مدونة التجارة،
- قانون منع ومعاقبة الاتجار بالبشر؛
- النظام الأساسي للقضاة؛
- القانون المحدد لتشكيلة وتنظيم وسير عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

وفي مجال تعزيز قدرات المصادر البشرية حيث تم العمل على وضع خطة تكوين تلبي حاجة القطاع وتسعى إلى تحديث محتويات البرنامج التكويني –القاعدي والمستمر– وتمهينه.

وستسمح الخطط المعتمدة في هذا المجال بمراجعة آليات التكوين من أجل تزويد القطاع بالكوادر البشرية المتخصصة في مختلف فروع القانون، وتحقيقا لهذه الغاية سيتم إنشاء مركز للتكوين في مجال القضاء والسجون للقيام بالتكوينات اللازمة.

وللتغلب على التحديات المتعلقة بنقص المصادر البشرية تم تعزيز قدرات القطاع خلال السنوات الثلاث الأخيرة باكتتاب ودمج 68 قاضيا و 33 من مختلف أسلاك كتابات الضبط تم تكوينهم في المدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء.

وعلى مستوى البنية التحتية القضائية والسجنية يسعى القطاع إلى الحد من الاختلالات المتعلقة بالنقص في البنية التحتية العدلية، وذلك من خلال وضع خطة لتطوير المحاكم على المستوى الوطني، وتزويدها بالتجهيزات والوسائل اللوجستية التي من شانها تطوير البنية التحتية العدلية وتسهيل عملية التقاضي وفي هذا الإطار تم خلال السنتين الماضيتين استلام وتجهيز قصور العدل بلعيون، وتكانت، وانشيري، وسيلبابي، وتفرغ زينة، ومن المنتظر أن تبدأ قريبا أشغال بناء قصور العدل بولايتي انواكشوط الشمالية والجنوبية، وبناء مقرات محكمة الاستئناف بألاك وترميم محاكم مقاطعات انواكشوط ويدرس القطاع مشروعا لبناء محكمة بكل مقاطعة وفق خطة القطاع مع وزارة الإسكان والعمران والاستصلاح الترابي.

سيواصل القطاع تنفيذ برامجه وخططه المرسومة خلال السنوات القادمة، وسيتم التركيز على تعبئة الموارد المالية لتمويل الأنشطة وتعزيز وسائل العمل

وبالنسبة للمباني السجنية فإنه من المنتظر تعزيز طاقاتها الاستيعابية بانتهاء بناء سجن انبيكه وتجهيزه، كما يتواصل العمل في مبنى سجن كيفه بولاية لعصابة، وتم وضع حجر الأساس بالنسبة لسجن نواكشوط الجنوبية الذي يعول عليه القطاع في حل نهائي ومستمر لمشكلة الاكتظاظ التي يعاني منها سجن دار النعيم.

وفي سبيل تذليل الصعوبات التي يواجهها القطاع في مجال تنظيم وتسيير المؤسسات السجنية فإنه يجري العمل على مراجعة النصوص والنظم المتعلقة بالمؤسسات السجنية، وإعادة تنظيمها بما يتماشى مع طبيعة وحساسية مهامها، وطبقا للمعايير الدولية المتعلقة بظروف الاعتقال وتنفيذ العقوبات السالبة للحرية.

وسيواصل القطاع تنفيذ برامجه وخططه المرسومة خلال السنوات القادمة حيث سيتم التركيز في المرحلة المقبلة على تعبئة الموارد المالية لتمويل الأنشطة والبرامج وسيولي أهمية كبيرة لتعزيز وسائل العمل، وتوفير الظروف الملائمة لتحسين جودة الخدمة القضائية، كما سيتم تفعيل ومراجعة مدونات اخلاقيات المهن القضائية وقواعدها السلوكية، وسيسعى القطاع كذلك إلى تعزيز أنظمة الرقابة والمساءلة وتطوير عمل المفتشية العامة للإدارة القضائية والسجون لما في ذلك من صون وحماية لاستقلال القضاء، وضمان جودة الخدمة القضائية، كما ستتواصل عمليات تحيين وغربلة ونشر النصوص القانونية بما يضمن تبسيط وتسريع إجراءات التقاضي ونفاذ الأحكام القضائية ومعالجة الاختلالات الملاحظة في البنية التنظيمية للمرافق العدلية (الخريطة القضائية) وسيصبح كل هذا أبسط وأسهل مع وجود الوثيقة الوطنية لتطوير وإصلاح العدالة التي ستخرج كنتيجة للنظرة التشاركية التي طبعت المنتديات العامة حول العدالة التي نظمت مؤخرا.

السؤال الثاني: أنهى قطاعكم بداية شهر يناير الجاري منتديات عامة تحت عنوان أي عدالة نريد؟ ما هو تقييمكم لنتيجة هذه المنتديات؟

الوزير: سلَّط إعلان السياسة العامة للحكومة الضوء على الحاجة إلى إصلاح النظام القضائي بناءً على تعهدات فخامة رئيس الجمهورية، الذي التزم منذ اللحظة الأولى بضرورة: «أن تتمتع المنظومة العدلية بكافة مقومات الاستقلال الفعلي، وعلى تقريب خدماتها من المواطنين جغرافيا وإجرائيا، وبرفْدها بكافة الموارد البشرية والوسائل المادية الضرورية لتصل إلى أعلى مستويات المهنية والشفافية وتكسب ثقة المتقاضين».

وفي هذا السياق، ارتأت وزارة العدل تبني مقاربة جديدة لإصلاح وتطوير القطاع،

تستفيد من التجارب السابقة وتعالج مظاهر القصور بها، بحيث يكون مدارها السعي لتحقيق تطلعات مستخدمي المرفق واستقراء أراء الفاعلين القضائيين والمجتمع المدني وكافة الجهات التي لها صلة بسير المنظومة القضائية.

وبالرغم من أن الإشكالات الرئيسة المطروحة لعملية الإصلاح لم تتغير كثيرا، حيث يبقى تعزيز استقلالية القضاء وترقية المصادر البشرية وعصرنة المرفق في صلب الاهتمام، فإنه أصبح من اللازم فتح النقاش من جديد حول واقع العدالة في بلدنا والمنظومة القانونية التي تحكمها.

وبناءً عليه، قررت الحكومة تنظيم منتديات عامة حول العدالة، نظمت تحت الرعاية السامية لفخامة رئيس الجمهورية، تهدف للخروج بنتائج تُقلع بالقطاع ليساير التحولات الكبيرة التي تشهدها بلادنا اليوم، تجسيدا للرؤية الواردة في بيان السياسة العامة للحكومة الهادف لتنفيذ برنامج فخامة رئيس الجمهورية [تعهداتي].

ولطالما كانت العدالة مصدر اهتمام السلطات العمومية في البلد، لكونها دعامة من دعامات التنمية وضمانة للاستقرار والرقي والازدهار.

ورغم ذلك، ومع مرور الوقت، يتبيَّن أن المبادرات العديدة لإصلاح العدالة التي قيم بها خلال سنوات: 1983 - 1991 1994- - 1999-2005، والندوات والأوراش الفنية، والاستراتيجيات المتعددة، والموارد الكبيرة المخصصة في كل مرة من قبل الدولة وشركائها لتطوير القطاع لم تؤت أُكلها.

وقد أظهرت التطبيقات العملية لمجمل هذه السياسات ضرورة وجود دراسة شاملة لجميع جوانب المنظومة القضائية بما يتيح للحكومة بشكل تدريجي عصرنة قطاع العدالة. حيث انه من المسلم به ان غياب رؤية شاملة أدى إلى نوع من الارتجالية في القطاع حيث كان شغله الشاغل هو الإفصاح عن حاجته الماسة إلى البنى التحتية القضائية والسجنية ولم يقد ذلك إلى تنسيق الجهود الإصلاحية التي يفترض أن تساهم فيها الوزارة رفعا للتحديات التي لوحظت في سير السلسلة القضائية. كما أن ضعف الإطار القانوني لمزاولة القضاء التكوين التمهيدي والمستمر للفاعلين (القضاة، كتاب الضبط، المحامون، ضبط الشرطة القضائية، وكلاء السجون، العدول المنفذون ...الخ) والنقص الحاصل في رقابة المفتشية العامة للإدارة القضائية والسجون للمحاكم كلها من العوامل التي لا تخدم السير الجيد للمنظومة القضائية بشقيها الجزائي والسجني على وجه الخصوص.

وهو ما جعل الحكومة تتبنى هذه المرة مقاربة تسعى إلى اتباع نهج أكثر واقعية في التعامل مع القضايا الحساسة المرتبطة بالعدالة مثل التماسك الاجتماعي والبنية التحتية والأمن.

ضرورة استعادة الثقة في منظومتنا القضائية، وتقوية قدرات الفاعلين المهنية والعلمية، وضبط مساراتهم من حيث: التعيين والتقييم والرقابة والتدريب والتخصص، والتكوين بشقيه القاعدي والمستمر؛

• الخارطة القضائية، وما تمليه من ضرورة فك الارتباط بينها مع الخارطة الإدارية وتعزيز التخصص القضائي خصوصا في مجالات: الاستثمار والتجارة والأسرة والعقارات، والقضاء الاجتماعي؛

• واقع السجون، وما يتطلبه من تطوير في المنظومة السجنية في جميع جوانبها؛

• رقمنة العدالة؛ لتساير التحولات الجديدة، وتواكب التحسينات الضرورية لمناخ الاستثمار.

لقد أصبح من اللازم وضع عدالتنا على

تنظيم المنتديات العامة للعدالة تحت الرعاية السامية لفخامة رئيس الجمهورية، هدفها الخروج بنتائج تقلع بالقطاع ليساير التحولات الكبيرة التي تشهدها بلادنا اليوم

ومن أجل تجاوز الوضع الحالي الذي يشير إلى عدم وجود صورة مقبولة للعدالة بين المواطنين وضعف الثقة في النظام القضائي ككل. سلَّط إعلان السياسة العامة للحكومة الضوء على الحاجة إلى إصلاح النظام القضائي بناءً على تعهدات فخامة رئيس الجمهورية.

ولأن محاولات الإصلاح السابقة لم تفلح في تشخيص فني للواقع العدلي لعدة أسباب من بينها طغيان المناخ السياسي وعدم وضوح الرؤية، فإنه أصبح من اللازم فتح النقاش من جديد حول واقع العدالة في بلدنا والمنظومة القانونية التي تحكمها، والتفكير -بالخصوص- حول:

• تعزيز استقلالية القضاء بما يضمن جودة القضاء وكفاءته في تحقيق العدالة وحماية حقوق المتقاضين؛

• ترقية المصادر البشرية للقطاع من: قضاة، وكتاب ضبط، ومحامين وغيرهم من أعوان القضاء، كي تتماشى مع ما تتطلبه

محكِّ النقاش لمعرفة مدى استجابة وصلاحية نظامنا القضائي الحالي للتحولات الكبيرة التي شهدتها البلاد، وإلى أي حد تمكنه مسايرة التطورات الهائلة، متعددة الأوجه والاتجاهات التي يشهدها العالم، وصولا للإجابة عن السؤال الملحِّ: أي عدالة نريد؟

ولهذا الغرض، تم تنظيم منتديات عامة حول العدالة، تحت الرعاية السامية لفخامة رئيس الجمهورية، بهدف الخروج بنتائج تُقلع بالقطاع ليساير التحولات الكبيرة التي تشهدها بلادنا اليوم، تجسيدا للرؤية الواردة في بيان السياسة العامة للحكومة الهادف لتنفيذ برنامج فخامة رئيس الجمهورية [تعهداتي].

ومن ثم تصميم خارطة طريق لإصلاح وتطوير العدالة، تحمل عنوان: «الوثيقة الوطنية لإصلاح وتطوير العدالة».

وستكون هذه الوثيقة مرجعا لكافة السياسات والبرامج التي تتبناها الحكومة في شأن العدالة، وأساسا لانطلاق جميع

الأنشطة المرتبطة بها.

ومن أجل ذلك سعت هذه المنتديات العامة لإصلاح وتطوير العدالة إلى:

1) تقييم الخطط والجهود المبذولة من أجل دعم العدالة في بلدنا وتحديد مدى جدوائية الإصلاحات التي تبنتها الدولة بالتعاون مع شركائها في التنمية؛

2) تعبئة الرأي العام الوطني حول أهمية العدالة وضرورة إصلاحها؛

3) تحديد وحشد البنود الميزانوية اللازمة لإعداد هذه المنتديات وتنفيذ مخرجاتها من ميزانية الدولة والدعم الميزانوي المقدم من شركائنا في التنمية؛

4) وضع خارطة زمنية واضحة لتنفيذ بنود الإصلاح كما أكد على ذلك فخامة رئيس الجمهورية أثناء افتتاحه لهذه المنتديات.

وقد تطلب نجاح هذه المنتديات العامة تقسيم العمل إلى عدة محاور، تم بسط النقاش حولها من خلال نهج تشاركي وتقني متماسك لكشف مواطن الخلل وتحديد احتياجات الإصلاح، حول:

I. تشخيص واقع العدالة؛

II. جودة العدالة وحماية حقوق ا لمتقا ضين ؛

III. نظام السجون والإصلاح الجنائي؛

IV. الولوج للعدالة؛

V. رقمنة العدالة؛

VI. مهنيو العدل

وتم بسط هذه المحاور خلال سبعة (7) أيام من النقاش -سبقتها أيام أخرى فيما عرف بالتشاور الموسع في جميع دوائر الاستئناف - و العمل المتواصل، لاستخلاص النتائج من جميع الوثائق الوطنية المتعلقة بالعدالة من: سياسات قطاعية، ورؤى استراتيجية وطنية ودولية وسياسات إصلاح سابقة، وما سيتمخض من خُلاصات نقاش الفاعلين.

وقد عكست هذه المنتديات العامة توقعات جميع أصحاب المصلحة في قطاع العدالة، والتي تمُّ التحقق منها وإثراؤها من خلال النقاشات المفتوحة:

لقد كان الهدف الأساسي هو إشراك أكبر عدد ممكن من أصحاب المصلحة، لا سيما فيما يتعلق بالمهنيين القانونيين وممثلي الفئات الاجتماعية والسياسية المختلفة، وذلك من اجل الخروج برؤية مجتمعية للعدالة التي نريد وهو ما تحقق فعلا من خلال هذه المنتديات.

وواكب أعمال هذه المنتديات نقاشات تلفزية وإذاعية حول المواضيع المدرجة على جدول الأعمال، كما شهدت مواقع التواصل الاجتماعي وكافة وسائط الاتصال هبة اثبتت لنا اهتماما غير مسبوق بالعدالة لا يمكن تفسيره الا بانبعاث الامل في تطوير وإصلاح هذا القطاع الحيوي والهام.

وستعتمد الرؤية الجديدة المنبثقة عن هذه المنتديات خلافا لسابقاتها مقاربة شاملة ستمكن لا محالة من تطوير وإصلاح منظومتنا القضائية وانتهز هنا هذه الفرصة لأوجه تشكراتي الخالصة إلى كل من ساهم في إنجاح هذه المنتديات من قضاة ومحامين ومهنيين وسياسيين واعلاميين وخبراء ووزراء سابقين وشركاء في التنمية.

السؤال الثالث: سن القوانين وتطبيقها امر أساسي في مجال الحياة العامة ومناخ الاستثمار هل تطبق موريتانيا ترسانة قانونية توفر الضمانات الكافية في هذه المجالات ؟

الوزير: تتمثل مهمة وزارة العدل في وضع الخطط والبرامج المتعلقة بإعداد وتطبيق السياسة القضائية، وإدارة الشؤون الإدارية للقضاء استناداً إلى الدستور والقوانين النافذة وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية والإصلاح القضائي.

وفي هذا الإطار تتولى المهام المرتبطة بتنظيم وتطوير الأجهزة القضائية، بما يضمن تعزيز دور القضاء ويكفل أداء رسالته في إقامة العدل بين الناس وحماية الحقوق والحريات، كما تقوم بتوفير الموارد المالية والتجهيزات الفنية واللوجستية والإدارية لجميع أجهزة القضاء بما يحقق جودة الخدمة القضائية، وتمكين الممارسين من المهارات العلمية والفنية التي يحتاجونها خلال مسارهم المهني.

وقد سعت بلادنا بشكل حثيث خلال السنوات الأخيرة إلى خلق مناخ ملائم لتشجيع الاستثمارات الوطنية والأجنبية، وفي هذا الاطار اتخذت الحكومة جملة من الإجراءات الهادفة إلى تطوير المنظومة التشريعية المتعلقة بالاستثمارات من خلال تحديث النصوص المرتبطة بالاستثمار المباشر وغير المباشر وملاءمتها بشكل أفضل مع متطلبات التنمية، فالاستثمار يعد في أيامنا هذه دعامة أساسية للتنمية لما له من أثر إيجابي في توفير الحاجات والخدمات ولهذا يحتاج إلى مناخ يجلبه وهذا المناخ إنما يتحقق بالأمن القانوني والقضائي , فالمستثمر سواء كان وطنيا أو أجنبيا، لا يخاطر بأمواله إلا إذا تحقق من وجود قضاء مستقل وفعال يطبق النصوص المقررة في التشريع والأنظمة بما يحقق العدل والمساواة .

وفي هذا الاطار تم مؤخرا القيام بإدخال عدة تعديلات على المدونة التجارية من أجل ملاءمتها مع المعايير الدولية المتعلقة بحوكمة الشركات التجارية مما سمح بصفة أساسية بإدخال تحسينات على مناخ الأعمال، ورفع العوائق التي تعترض إنشاء وتطوير المؤسسات التجارية التي تعتبر محرك النمو الاقتصادي كإلغاء المقتضيات المتعلقة بتحديد أدنى رأس مال الشركات ذات المسؤولية المحدودة، وقد ساهمت الإجراءات والتدابير التي قيم بها في خلق ظروف تسمح بتحسين

سعت بلادنا خلال السنوات الأخيرة إلى خلق مناخ ملائم لتشجيع الاستثمارات الوطنية والأجنبية، وقد اتخذت الحكومة جملة من الإجراءات لتطوير المنظومة التشريعية وتحديث النصوص المرتبطة بهذا المجال وملائمتها مع متطلبات التنمية

المنافسة والحوكمة، وبالمضي قدما في الإصلاحات القانونية والتنظيمية من أجل تقوية المؤسسة بإزاحة العوائق الإجرائية التي يمكن إن تعترضها لتكون أداة حقيقية لإنتاج الثروة.

كما انصبت الجهود على تطوير وتحديث القضاء التجاري وتمكينه من الآليات القانونية لفض النزاعات التجارية وفقا للمعايير الدولية المتعارف عليها سواء منها ما هو موضوعي يتعلق بمضامين القوانين المسيرة للحقوق أو ما هو مسطري غرضه تبسيط وتحسين الإجراءات القضائية لتتماشى مع سرعة الوتيرة التي يجب أن تميز المعاملات الاقتصادية عموما مع مراعاة الشفافية المطلقة في تسيير النزاعات المعروضة على القضاء وفضها في أحسن الآجال بحيث يكون لنسبة التوقع (LA PRéVISIBILITé) هامش قوي في العملية، وبتلك الإجراءات اكتسبت البلاد مزايا مهمة مكنتها من إرساء قضاء تجاري متخصص وفعال، الأمر الذي ساهم بشكل لافت من رفع ترتيب موريتانيا في تصنيف تقرير البنك الدولي المتعلق بقياس ممارسة مناخ الأعمال في السنوات الأخيرة خاصة فيما يتعلق بمؤشرات التقرير المتعلقة بالقضاء التجاري (مؤشر إنفاذ العقود ومؤشر إنشاء المؤسسات).

وانطلاقا من برنامج فخامة رئيس الجمهورية، رئيس المجلس الأعلى للقضاء محمد ولد الشيخ الغزواني وتعهداته التي تروم تعزيز المبادئ المتعلقة بسيادة القانون واستقلال القضاء، وتمكين القطاع من الموارد المالية والبشرية اللازمة لتحسين ادائه والرفع من قدراته، قامت الوزارة في إطار تنفيذ برنامج السياسة العامة للحكومة بتنفيذ مجموعة من التدخلات في مجالات تعزيز استقلال القضاء، وتحديث وتحيين النصوص الموضوعية والاجرائية المرتبطة بعملية التقاضي ونفاذ الأحكام القضائية.

وللرفع من كفاءة الأطر القضائية والارتقاء بأدائها قام القطاع باعتماد سياسات وبرامج يسعى من خلالها إلى تطوير الإدارة القضائية والعناية بالعنصر البشري والجهاز الفني المتخصص.

ومن أجل توفير بنية تحتية مناسبة لدعم العمل القضائي تم العمل على وضع خطط لتطوير وتحديث المباني العدلية من محاكم وسجون، من خلال زيادة قصور العدل ومواصلة ترميم وصيانة المرافق العدلية، واستئجار أبنية جديدة في انتظار انشاء مرافق حديثة.

وخلال الأشهر الأولى لتولي فخامته الأمور وضعت الوزارة سياسات وبرامج تحدد الأولويات وتراعي الخصوصيات، وفي هذا الاطار قام القطاع باعتماد السياسات والاستراتيجيات التالية :

أ- السياسة القطاعية في ميدان العدالة:

تشكل السياسة القطاعية في ميدان العدالة الوسيلة المناسبة لمأسسة بناء وتطوير قطاع العدل.

تم اعداد هذه الاستراتيجية بمشاركة جميع الفاعلين في القطاع وصادق عليها مجلس الوزراء يوم 17 اكتوبر 2019وترتكز السياسة القطاعية على خمسة محاور تضمن وجود نظام قضائي مُطمئن لجميع المتقاضين، وهي

- استقلالية القضاء؛
- دعم قدرات الفاعلين؛
- الولوج إلى العدالة؛
- عصرنة العدالة؛
- توجيه السياسة القطاعية.

ب- الاستراتيجية الوطنية للولوج إلى العدالة: يعتبر النفاذ إلى العدالة أحد مظاهر دولة القانون، ومن أجل ضمان توفير هذا الحق بادر القطاع إلى إعداد استراتيجية وطنية شاملة للولوج إلى العدالة، اعتمدها مجلس الوزراء يوم 31 اكتوبر 2019.

وقد صيغت هذه الاستراتيجية لتتناسب مع احتياجات المتقاضين، وبما يتماشى والسياق الاجتماعي والاقتصادي للبلد، ويضمن تقديم المساعدة القضائية والقانونية في أحسن الظروف وبالسرعة والفعالية المطلوبين.

وتأتي استراتيجية النفاذ إلى العدالة استكمالا وتوطيدا للإرادة السياسية لفخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني الرامية إلى إزالة كافة أشكال التمييز والعقبات أمام مرفق عمومي سيادي، كما تندرج ضمن خطة عمل وزارة العدل وتواكب إصلاح نظام تسيير النفاذ إلى العدالة عبر بلورة رؤية وخارطة طريق للسنوات الخمس القادمة.

إن النهوض بهذا القطاع يستوجب حتما اتخاذ كل الإجراءات التي من شأنها أن تكفل للمواطن سهولة الولوج للمرفق القضائي وفي هذا الاتجاه وفي إطار سهر حكومة معالي الوزير الأول محمد ولد بلال مسعود على تنفيذ تعليمات فخامة رئيس الجمهورية المتعلقة بمكافحة الفقر والاعتناء بالشرائح الضعيفة من المجتمع عملت وزارة العدل على تفعيل القانون 30-2015 المتعلق بالمساعدة القانونية الذي يكفل للفقراء وأصحاب الاحتياجات الخاصة الوصول إلى حقوقهم كاملة بنفس مستوى بقية شرائح المجتمع وهكذا أصدرت الوزارة منذ سنة 2021:

- المقرر 2021/008 الصادر بتاريخ 06 يناير 2021 المحدد لتشكلة مكتب المساعدة في كل ولاية، تنفيذا لأحكام المادة 04 من القانون 30-2015
- المقرر 2021/396 الصادر بتاريخ 14 ابريل 2021 المحدد لمحتوى طلب المساعدة القضائية ودورية اجتماع مكاتبها تنفيذا لأحكام المادة 07 من القانون 2015/030
- المقرر 2021/430 الصادر بتاريخ 20 ابريل 2021 المحدد لأتعاب المحامين المعينين في اطار المساعدة القضائية تطبيقا لأحكام المادة 14 من القانون 2015/030
- المقرر 1190 الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 2021 المتضمن إنشاء لجنة مركزية للمساعدة القضائية الصادر في

للرفع من كفاءة الأطر القضائية والارتقاء بأدائها، اعتمد القطاع سياسات وبرامج تسعى لتطوير العنصر البشري والجهاز الفني للقضاء

اطار بيان السياسة القطاعية لوزارة العدل والمتضمن مراقبة منح المساعدة القضائية

- المقرر 1464 الصادر بتاريخ 01 دجمبر 2021 القاضي بتكملة المادة 2 من المقرر 1190 .

وهكذا أصبحت المساعدة القضائية واقعا معاشا استفاد منها حتى الآن عشرات المواطنين في مختلف مناطق الوطن بالرغم من نقص الوعي والتحسيس حتى الآن رغم جهود الوزارة، بعد أن كاد القانون 2015/030 أن يسلك نفس طريق الأمر القانوني 2006، الذي لم ير النور، لولا عناية فخامة رئيس الجمهورية بضمان ولوج المواطنين وخاصة من ذوي الدخل المحدود للعدالة ونفاذهم إليها.

ومن المعلوم ان تفعيل نظام المساعدة القضائية يمثل أهم ضمانة لتطبيق مبادئ حماية القضاء لحقوق الانسان ومساواتهم امام القضاء فالمتقاضي العاجز عن توكيل محام للدفاع عن حقوقه امام المحاكم وكذلك العاجز عن دفع تكاليف خبرة او معاينة او تبليغ استدعاء للخصم او أي اجراء من اجراءات درس وبحث القضايا التي يتوقف عليها الفصل في نزاعه تبقى مقومات الدولة بالنسبة له ناقصة مالم توفر له مساعدة قضائية.

السؤال الرابع : : هل يتناسب طموحنا بتحقيق العدالة مع درجة وعي مواطنينا بأهميتها؟

الوزير: يحدد قانون التنظيم القضائي الخريطة القضائية للبلاد وتتوزع المحاكم حاليا حسب المقاطعات ثم محاكم الولايات وتنشئ الدولة المحاكم كلما دعت الضرورة والمصلحة ذلك فتجد محكمة شغل في ازويرات مثلا نتيجة لتواجد مجموعة كبيرة من العمال كما تم استحداث محاكم متخصصة كمحاكم محاربة الاسترقاق الثلاث ومحكمة محاربة الفساد، لذلك فان الخريطة القضائية يتم تحديثها حيثما دعت المصلحة يحكمها مبدأ واحد هو مبدأ تقريب القضاء من المتقاضين.

كما أسلفت يهدف قانون التنظيم القضائي إلى تقريب خدمة القضاء من جميع المواطنين وكغيره من الخدمات التي سعت الحكومة إلى تحقيقها على كافة تراب الجمهورية وذلك بتعليمات وتوجيهات مباشرة من فخامة رئيس الجمهورية فلا توجد مقاطعة إلا وبها محكمة في بناية مملوكة للدولة إن وجدت وإلا مؤجرة من طرفها هذا إضافة إلى المصلحين المنتشرين في البلديات والأرياف والذين يلعبون دورا مهما في حل النزاعات قبل استفحالها وقبل عرضها على المحاكم.

لقد أدرك فخامة رئيس الجمهورية مبكرا أهمية إقامة قضاء مهني نزيه قادر على لعب الدور المنوط به في النهضة الشاملة التي تشهدها البلاد في كافة مناحي الحياة فأسدى توجيهاته إلى الحكومة التي سعت إلى تجسيد ذلك .

ولاشك أنكم تدركون معي أن الجهود التي بذلت في هذا الشأن لم تمكن من بلوغ الأهداف المنشودة ومع تنويهنا بما تحقق من منجزات، فإننا نعتبر أن برنامج إصلاح القضاء طموح وشاق وطويل ولكننا عازمون على تسريع وتيرته لتحديث جهاز العدل وتأهيله، وهكذا وتجسيدا لنهج فخامة رئيس الجمهورية رئيس المجلس الأعلى للقضاء الراسخ للنهوض بهذا القطاع الهام والحيوي وجعله رافعة للتنمية وتفعيلا لما ورد في بيان السياسة العامة للحكومة في هذا الشأن فإننا سنواصل الجهود لعصرنة القضاء بعقلنة العمل وتبسيط المساطر وتحديث الترسانة القانونية وتعميم المعلوماتية، ليستجيب نظامنا القضائي لمتطلبات عولمة الاقتصاد وتنافسيته ويسهم في جلب الاستثمار الأجنبي.

وسيرا على هذا النهج التحديثي تظل غايتنا إيجاد قضاء يكفل الفعالية في البت في المنازعات ويضمن الحق في المحاكمة العادلة ومساواة المواطنين أمام القانون في جميع الظروف والأحوال.

ولأن تأهيل العدالة رهين بالتكوين الجيد وبتحسين الوضعية المادية للقضاة وأعوان القضاء فإننا سنستمر في مراجعة وضعيتهم المادية من خلال وضع نظم أساسية محفزة لمختلف المهن القضائية، تحصينا لها من كل الإغراءات والانحرافات المخلة بشرف القضاء ونزاهة رسالته، حتى نتمكن من النهوض بهذه المهن في نطاق عمل جمعوي منسجم مع خصوصية القضاء الذي لا يعتبر مرفقا إداريا وإنما هو مؤسسة دستورية يتعين أن تظل محصنة من كل تأثير أو ضغط مهما كان شكله أو مصدره.

السؤال الخامس :يربط البعض بين السياسة وعدد من الملفات المعروضة أمام القضاء، كيف تردون على هؤلاء؟

الوزير: يقوم نظامنا السياسي الذي كرسه الدستور على مبدأ فصل السلطات بما يعنيه ذلك من حرص على استقلال القضاء، وهكذا ينحصر دور السلطة التنفيذية ممثلة في وزير العدل في تصور وتنفيذ السياسات الملائمة لضمان السير الحسن لمرفق العدالة، وتأطير عمل النيابة العامة، والإشراف الإداري على الجهاز القضائي دون تدخل في عمل قضاة الحكم الذين لا يخضعون في عملهم إلا لسلطان القانون. وتكفل القوانين النظامية المتعلقة بالسلطة القضائية استقلال القضاء، وحماية هذا الاستقلال، وتحظر قيام أي شخص أو سلطة بالمساس باستقلال القضاء، أو التدخل في شؤونه، ويعتبر القانون هذه الممارسات جرائم تعرض فاعلها للمتابعة الجزائية. فالقضاء مستقل والقضاة مستقلون بحكم القانون والواقع، ولا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون الذي يطبقونه بكل تجرد وحياد، إلا أن المشرع أعطى للمفتشية العامة للإدارة القضائية والسجون صلاحيات تتعلق بالرقابة الادارية المتعلقة بحضور طاقم المحاكم والتزامه بأوقات الدوام الرسمي بالإضافة إلى الرقابة على الأحكام القضائية وهذا الأمر يتعلق بتقييم إداري للقضاة وهو عمل تقليدي ويعتبر من ضمانات الشفافية في تولي المسؤوليات القضائية، ويتولى المجلس الأعلى للقضاء في تشكيلته التأديبية تأديب القضاة وهو مجلس يتكون في مجمله من القضاة بمن فيهم المنتخبون الذين يمثلون زملاءهم ويرأسه حسب الحال رئيس المحكمة العليا أو المدعي العام لديها.

أما ما يطرحه البعض من تدخل السلطة التنفيذية في أعمال القضاء غير وارد ومردود لما سلف ذكره وأعتقد أنه من واجب الجميع احترام القضاء والنأي

به عن التجاذبات السياسية والمصالح الضيقة ليظل مؤسسة محايدة مستقلة تحمي حقوق الجميع وفقا للنصوص التشريعية والنظم المطبقة لها.

إن استقلالية القضاء هي الهدف الذي تسعى الحكومة إلى تحقيقه، ودستوريا يضمنه رئيس الجمهورية ويحميه، وهي مجسدة في جميع النصوص القانونية فالقاضي لا يخضع في حكمه إلا لسلطة القانون وتقديره للوقائع المنشورة أمامه وقد عملت الحكومة في السنوات الأخيرة على الرفع من المستوى المادي للقضاة وكتاب الضبط سبيلا إلى حمايتهم من أي تأثير ويجري العمل على تطوير مهارات الكادر البشري ومده بالنصوص واللوازم الضرورية للعمل وكل الفاعلين بالقطاع يدركون حقيقة الاستقلالية الممنوحة للقضاء والجهود المبذولة من أجل ذلك، كما قللنا في المجالس الأخيرة من حركة القضاة خاصة القضاة الجالسين حيث إن بعض المحاكم لم تتغير منذ ما قبل 2019.

والأمر الأهم أنه بالنظر إلى تسلسل التحسينات التي شهدها واقع القاضي خلال هذا العهد فإنها تعطي طمأنة كافية لرفع أي مخاوف من هذا القبيل، فالقاضي حين تكون تقدماته تلقائية ويكون آمنا في مساره المهني لا يخشى من تصفية الحساب، فإنه لا سبيل نهائيا إلى التحكم في قناعاته، وإذا ما أضفنا إلى ذلك دعم القاضي في ظروفه المادية التي شهدت تحسنا خلال هذه المرحلة فإن فرص انسداد أبواب التحكم باتت تكبر وتكبر، ذلك أن هذه الاستقلالية ونسفها عادة ما تكون أدواته ومعاوله الحاجة والتخويف، وانتهاج فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني لأسلوب تقوية القاضي وتعزيزه ماديا ومعنويا بدل سياسة الإضعاف، يشكل علامة على خوضه معركة تعزيز استقلاليته، وتهيئته ليكون أداة لإنفاذ القانون والقانون فقط، أضف إلى ذلك ما تحقق عمليا من تكريس ضمانة عدم العزل وعدم التحويل إلا للضرورات القصوى وطبقا لمبررات واضحة وشفافة، وهي أمور تشهد عليها نتائج دورتي المجلس الأعلى للقضاء السابقتين، فسيف العقوبة خارج إطار المشروعية بات اليوم مغمدا .

ومهما قيل وسيقال في هذا المجال فلن نحيد قيد أنملة عن الدور المنوط بنا وهو توفير الوسائل المادية والمعنوية لتعزيز استقلالية السلطة القضائية وتهيئة الظروف المناسبة لعملها وتقريبها من المواطنين طبقا للمكانة الدستورية التي يمنحها الدستور وطبقا للبرنامج الانتخابي لفخامة رئيس الجمهورية المنبثق من قناعاته الراسخة بالدور الذي تلعبه العدالة في قيام دولة القانون وتعزيز الممارسة الدمقراطية.

السؤال السادس: ماذا عن التعاون الخارجي (تبادل الخبرات التكوين تسليم المجرمين)

الوزير: لقد أدرك المجتمع الدولي أنه لما كانت سيادة القانون تقوض، لا في بلد واحد فحسب، وإنما في العديد من البلدان، فلا يمكن للمدافعين عنها أن يكتفوا باستخدام الوسائل الوطنية البحتة، وبناء على ذلك فقد تم التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في باليرمو بإيطاليا في كانون الأول ديسمبر 2000، والتي ستشكل لاحقا أساسا للتعاون القضائي الدولي في مجال الجريمة المنظمة، سبيلا إلى حرمان الضالعين فيها من الاحتماء في ملاذات آمنة، وذلك بملاحقتهم قضائيا على جرائمهم أينما ارتكبت عن طريق آلية التعاون الدولي بالتسليم أو بالمساعدة القضائية، وفضلا عن كونه التزاما دوليا كرسته الاتفاقية الدولية لمحاربة الجريمة المنظمة فقد أصبح التعاون القضائي ضرورة لا غنى عنها في عالم مليء بأنواع الجريمة وتحكمه شبكات دولية لابد من تكاتف الجهود لتتم مواجهتها سبيلا إلى القضاء عليها ومن ثم بناء عالم آمن خالٍ من الجريمة.

وقد وقعت بلادنا جميع اتفاقيات التعاون القضائي الدولية والإقليمية، وهي عضو وفي بعض الأحيان مؤسس للكثير من منصات التعاون القضائي كما وقعت العديد من اتفاقيات التعاون القضائي الثنائي مع الكثير من الدول كان اخرها اتفاقيات مع الجارة السنغال التي هي الآن على مستوى الجمعية الوطنية، وعلى المستوى التطبيقي فقد تم تنفيذ العشرات من طلبات التعاون القضائي الصادرة والواردة مع ملاحظة تطورها خلال سنة 2022 بفعل تكوين قضاتنا وتحسيسهم حول اللجوء إلى هذه الآليات التي أصبحت لا غنى عنها لمواجهة أشكال الجريمة المنظمة المتطورة هي الأخرى باستمرار وسيتعزز هذا الاتجاه بإنشاء السلطة المركزية لتنظيم وتسريع التعاون القضائي التي سترى النور قريبا إن شاء الله.

وأخيرا، فإن دور القضاء كما تعلمون لم يعد يقتصر على مجرد الفصل في النزاعات بل تجاوز ذلك إلى أشياء لا تقل أهمية حيث أصبح أهم أداة لاستتباب الأمن والسلم الاجتماعيين وجلب الاستثمارات من خلال طمأنة رأس المال الأجنبي بضمان اقتضاء الحقوق بالتساوي مع المواطنين كما أصبح يشكل أهم دعامة لضمان إرساء دولة القانون التي تكفل الحريات الفردية والجماعية. وذلك ما أدركه مبكرا فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني إذ ما فتئ يسدي توجيهاته إلى الحكومة بإقامة قضاء مهني نزيه قادر على لعب الدور المنوط به في النهضة التي تشهدها البلاد وهو ما عملت حكومة السيد محمد ولد بلال مسعود على تجسيده من خلال رزمة من الإجراءات التي تهدف إلى إرساء قواعد دولة الحق والقانون التي تعتمد مبدأ فصل السلط واستقلالية القضاء حيث تبين من خلال التشخيص الأولي للقطاع أن الاختلالات الموجودة من أهم أسبابها عدم وجود وثيقة وطنية متكاملة الأبعاد محددة الأهداف، وهو ما سعت الحكومة إلى تلافيه من خلال المنتديات العامة حول العدالة التي نظمت مؤخرا والتي شهدت مشاركة جميع الفاعلين في العدالة ومستخدميها، وأملنا كبير في إصلاح منظومتنا القضائية وتطويرها طبقا لمخرجات هذه المنتديات التي ستشكل خارطة طريق العمل الحكومي في هذا المجال للسنوات القادمة.

قطاع العدل.. إنجازات تحققت وتوصيات هامة في طريق الإصلاح

إعداد: الحسن اعمر جودة

يعتبر قطاع العدل من أهم المرافق الهامة والحيوية واحد دعامة الدولة الديمقراطية الحديثة وأحد أهم السلط الثلاث.

ويعتبر القضاء من أجل المناصب قدرا، وأعظمها ذكرا، فبالقضاء تعصم الدماء، وتصان الأعراض والأنساب والقيم، وبه تحصل التنمية المستدامة وتجلب الاستثمارات ويعم العدل وتزدهر الأمة.

فالقضاء من أهم وظائف الدولة لذلك أعطي وصف السلطة القضائية في الدساتير الحديثة إلى جانب السلطتين التشريعية والتنفيذية.

لقد عمل قطاع العدل على اصلاح القضاء وتطويره بناء على تعهدات فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، وفي برنامجه الانتخابي الرامي إلى العمل على ترسيخ الاستقلال الفعلي للقضاء، ودعم نزاهة واستقامة أعضائه عبر تعزيز الكفاءات التقنية للقضاة ومهنيي العدالة وتحسين ظروفهم المادية.

والتزاما بهذا التعهد عمل القطاع علي وضع جميع الوسائل في خدمة العدالة .

حيث تم استكمال بناء أربعة قصور للعدل في العيون واكجوجت وتجكجة وسيلبابي، وبناء وتجهيز محكمة مقاطعة تفرغ زينة، إضافة إلى ترميم مجموعة من المباني العدلية والسجنية منها على سبيل المثال لا الحصر محاكم مقاطعات السبخة وتيارت ودار النعيم والميناء وعرفات ، ويجري الآن العمل في ولاية انواكشوط الجنوبية لبناء مركز الاصلاح والتأهيل بالمعايير الدولية لأول مرة في تاريخ البلاد بطاقة استيعابية تصل إلى 2200 نزيل، كما تمت إعادة هيكلة مديرية السجون لتواكب متطلبات السياسة المرسومة للدمج والتأهيل، وتوفير نظام إصلاحي يتماشى والمعايير الدولية.

ويجري الآن بناء مقرات 12 محكمة داخل الوطن، وبتنسيق مع وزارة الاسكان والعمران تم وضع برنامج لتعزيز البنية التحتية القضائية سيسمح باستكمال المباني العدلية في أفق سنوات قليلة.

وإلى جانب ذلك تم الانتهاء من دراسات بناء قصرين للعدل في نواكشوط الجنوبية والشمالية سيشرع قريبا في بنائهما.

ولم يكن الوضع المادي للقضاة بمعزل، حيث تحسنت ظروفهم المادية ، من خلال منح علاوة الأعمال الخاصة بمبلغ عشرين ألف أوقية جديدة والاعفاء الجمركي ، ووفرت لهم الظروف الملائمة للعمل، من خلال اقتناء واحد وعشرين سيارة للمدعين العامين ووكلاء الجمهورية، واستكمالا لهذه الخطوة تم اقتناء ثلاثين سيارة لصالح المحاكم سيشرع في توزيعها قريبا، وهذه هي المرة الأولى في تاريخ البلد منذ الاستقلال التي تقتني الدولة فيها هذا العدد من السيارات دفعة واحدة لصالح القضاء، مما سيساهم في تيسير عمل المشتغلين في قطاع العدالة ويسهل وصولهم للمستفيدين من خدماتهم.

ومن أجل تعزيز المصادر البشرية العدلية تم اكتتاب (68) قاضيا و33 موظفا من أسلاك كتاب الضبط، كما تم تنظيم مهنة المصلحين القضائيين واصدار المرسوم المنظم لاختصاصهم لأول مرة منذ الاستقلال وتم رفع مكافأتهم من (1620) أوقية جديدة إلى (2700) أوقية جديدة سنويا بزيادة بلغت (156,66%)

هذا فضلا عن توسيع دائرة وجودهم لتشمل أكبر عدد من القرى والبلديات.

وفي مجال تحديث الترسانة القانونية الوطنية تم إنشاء لجنة لمراجعة وتحيين ومراقبة النصوص.

وقد شملت الاصلاحات القانونية مجالات مهمة مثل تبسيط اجراءات التقاضي وتعزيز الآليات البديلة لحل النزاعات والغاء

الاكراه البدني في المادة المدنية ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، وحماية الرموز الوطنية، إضافة إلى تطوير المهن القضائية، كما تم اصدار قانون جديد لنظام الضمانات المنقولة سيسهم بلا شك في تعزيز الائتمان المصرفي للمؤسسات المالية وتسهيل ولوجها للتمويلات المصرفية.

وتمت مراجعة قانون الجنسية الذي حقق رغبة لدى جميع مواطنينا المغتربين تتعلق بازدواجية الجنسية مما مكن من لم شمل العائلات، واستفادة الوطن من خبرات أبنائه في المهجر.

وتم وضع النصوص القانونية في متناول القضاة والفاعلين القضائيين من خلال حقيبة النصوص القانونية التي تم طبعها وتوزيعها من طرف وزارة العدل على مرحلتين.

وتعزيزا للولوج للعدالة ودعما للفئات الهشة تم تفعيل المساعدة القضائية التي كانت مجرد نصوص ميتة، حيث تم وضع اعتمادات مالية لصالح المساعدة القضائية، واستكمال اطارها التشريعي والتنظيمي، وانشئت لها مكاتب على مستوي كل ولاية وبدأت العمل الفعلي وواكبت الوزارة ذلك بحملات تحسيسية واسعة، مما مكن العديد من الفئات الهشة من الاستفادة المجانية من خدمات المرفق العدلي.

واستكمالا لهذه الإنجازات وتتويجا لهذا المسار ومن أجل بناء عدالة مؤسسية؛ واستجابة لتوجيهات فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، بتنظيم منتديات عامة حول العدالة، من أجل بناء سلطة قضائية على أسس صلبة، وتطبيقا لهذه التوجيهات شرعت الوزارة بتجسيدها على أرض الواقع، فقدمت يوم 5 أكتوبر 2022 بيانا لمجلس الوزراء حول عملية تنظيم منتديات عامة حول العدالة وما يتطلب ذلك من وسائل تنظيمية ولوجستية مع شرح مفصل عن الجدولة الزمنية ومحاور النقاش الكبرى.

وفورا تم تعيين لجنة توجيهية تضم شخصيات وطنية مشهود لها بالكفاءة العلمية والخبرة المهنية في المجالات القانونية والقضائية تشرف على سير وتنظيم هذه المنتديات العامة تساعدها لجنة فنية تتولى مركزة المعلومات والمساهمات والتقارير ومعالجة وتحليل المعلومات الواردة عبر مختلف الأنشطة التمهيدية لتنظيم المنتديات العامة.

كما تم اكتتاب استشاريين يمتلكان الخبرة المطلوبة، على المستوى الوطني والدولي لمواكبة القطاع في وضع التصورات واعداد الوثيقة الوطنية لإصلاح وتطوير العدالة.

ووفقا للتصور الذي أقرته اللجنة التوجيهية تم القيام بمجموعة من الأنشطة لضمان أوسع مشاركة في المنتديات، فتم توجيه خطابات لهيئات رسمية وطنية ودولية وللأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني والنقابات والجمعيات، لتقديم رؤيتها وتصورها حول العدالة، كما تم إنشاء منصة رقمية تسمح للجمهور المهتم بتقديم مقترحاته ومساهمته حول اصلاح العدالة.

وتم تنظيم منتديات جهوية في دوائر محاكم الاستئناف بكيفة وألاك ونواذيبو ونواكشوط وغطت جميع الخريطة القضائية، وشارك فيها (489) مشاركا يمثلون جميع المتدخلين من قضاة وكتاب ضبط ومحامين وموثقين وعدول تنفيذ وخبراء قضائيين وممثلين عن المنتخبين والادارة وهيئات المجتمع المدني، وأجهزة انفاذ القانون.

وأتاحت هذه المنتديات لجميع المشاركين الفرصة لطرح الاشكالات الكبرى التي تواجهها العدالة على مدي سبعة أيام من النقاش المفتوح والحر حول المحاور التالية:

-تشخيص واقع العدالة؛

- جودة العدالة وحماية حقوق المتقاضين؛
- نظام السجون والاصلاح الجنائي
- الولوج للعدالة؛
- رقمنة العدالة؛
- مهنيو العدل.

ويكتسي الشعار الذي اختير للمنتديات العامة حول العدالة (أي عدالة نريد؟) أهمية محورية في بلورة وتأطير النقاشات حول واقع العدالة انطلاقا من المعالجات الفنية ومساهمات ذوي الاختصاص واستطلاع آراء الفاعلين ومستخدمي المرفق القضائي لاستقراء آرائهم ومعرفة تطلعاتهم وادراج الأبعاد الثقافية والاجتماعية ضمن ادوات التحليل والتشخيص لواقع العدالة.

وقد انبثقت عن هذه المنتديات توصيات لتكون مرجعا أساسيا تليت في حفل اختتام المنتديات لتكون وثيقة وطنية لإصلاح وتطوير العدالة وهي:

٠ تعزيز استقلالية القضاء وبعث الثقة في منظومتنا القضائية؛

٠ترقية المصادر البشرية للقطاع وضبط مسارتها وتقوية قدراتها المهنية المتعلقة بالتكوين والتخصص والفاعلية؛

.اعادة ترتيب الخارطة القضائية وتوزيع المحاكم؛

٠ وضع منظومة صارمة للإصلاح السجني واعادة التأهيل ؛

٠ ترقية المهن القضائية وتنظيمها؛

٠ مأسسة السلطة القضائية وتحديد الاطار المؤسسي للتكوين ؛

٠ رقمنة العدالة لتساير التحولات الجديدة وتواكب التحسينات الضرورية لمناخ الاستثمار.

الإصلاحات المتبعة في مجال العدالة بموريتانيا..

أداة للتنمية والاستقرار والوحدة الوطنية

بقلم / آمنة بنت خونه

لا خلاف في المكانة التي تحتلها العدالة في ترسيخ قيم العدل والمساواة بين الناس، وبما أن العدالة هي العمود الفقري في كل تنمية وحجر الزاوية في استقرار الشعوب ووحدتها، فقد حث شرعنا الإسلامي على العدل باعتباره أقرب للتقوى من خلال قوله تعالى: «يا أيها الذين ءامنوا كونوا قوامين للّه شهداء بالقسط ولا يجر منكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا اللّه إن اللّه خبير بما تعملون»، وقوله تعالى: «إن اللّه يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون»، وقول النبي صلى اللّه عليه وسلم: «من طلب قضاء المسلمين حتى ناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة، ومن غلب جوره عدله فله النار».

وانطلاقا من هذه المصادر فقد ظل القضاء حاضرا في الدساتير الموريتانية قبل وبعد نشأة الدولة حتى اليوم مؤكدة ضرورة العدل في حل النزاعات القضائية وهو ما حث عليه فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، في خطاباته حيث أكد على استقلالية القضاء ونزاهته ليكون قضاء مهنيا يجد فيه الجميع ضالته مما يتطلب تنويع التخصص والتكوين المستمر ودوام تحسين الخبرة وتسهيل الولوج وتسريع البت في القضايا من غير تسرع، وبما أن العدل والمساواة وبناء دولة القانون من أهم ما تسعى حكومة معالي الوزير الأول السيد محمد بلال مسعود، إلى تحقيقه على أرض الواقع لكونه أولوية من أولويات برنامج فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني فقد تحقق ما يلي:

I. في مجال الإصلاحات وتحيين النصوص القانونية

- قانون يتضمن النظام الخاص للضمانات المنقولة
- قانون يتضمن النظام الأساسي للموثقين
- مشروع قانون يتضمن النظام الأساسي للعدول المنفذين
- الانتهاء من مسودة مشروع قانون يتضمن النظام الأساسي للخبراء ا لقضا ئيين
- مشروع قانون لمراجعة مدونة الإجراءات المدنية والتجارية والإدارية.
- مشروع قانون لمراجعة التنظيم القضائي من استحداث محاكم عقارية وإنشاء محاكم مقاطعات جديدة لتقريب القضاء من المتقاضين.
- مراجعة مشروع القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد المرأة.
- الصياغة النهائية لاتفاقيات للتعاون في المجال القضائي مع مالي.
- توقيع 4 اتفاقيات تعاون في المجال القضائي مع الجزائر .
- إنهاء إجراءات تبادل الملاحظات التوفيقية المتعلقة باتفاقية التعاون

القضائي بين موريتانيا وجمهورية كوبا
- الصياغة النهائية لاتفاقية التعاون القضائي بين بلادنا وجمهورية مصر العربية

II. في مجال تحسين الإدارة القضائية وتعزيز الولوج إلى القانون:- إعداد النسخة الثانية من الحقيبة القضائية (مجموعة نصوص قانونية)
- تنظيم ورشة لتعزيز قدرات لجنة ا لتقنين
- اعداد دراسة تشخيصية للقوانين ذات الأولوية من أجل تحيينها
- اعداد دراسة لتفعيل مركز التوثيق ومكتبة قصر العدل

III. في مجال الشؤون المدنية والختم:
- تعزيز نظام المساعدة القضائية وتكوين جميع أعضاء مكاتب المساعدة القضائية
- تعزيز نظام المصلحين وتوسيع دائرة انتشارهم وزيادة مخصصاتهم المالية
- إصدار اللائحة الوطنية للخبراء ا لقضا ئيين
- انشاء قاعدة بيانات لملفات الجنسية
- مواصلة تزويد المحاكم بالشكليات والأختام القضائية

IV. في مجال اصلاح نظام السجون ومواءمته مع المعايير الدولية:
- مرسوم يسمح بإعادة هيكلة المديرية المكلفة بإدارة السجون
- الانتهاء من مسودة مشروع قانون يتعلق بالقانون الإطار لمؤسسات السجون والإصلاح
- القيام بسفر دراسي لصالح 3 مسيرين إلى مديرية السجون في فرنسا وبعض المؤسسات السجنية التابعة لها
- تكوين رؤساء ومسيري مؤسسات السجون في مجال الضبط والتسيير الداخلي لمؤسسة سجنية
- توفير أدوات عمل من سجلات وشكليات، الخ لكافة السجون
- توسعة وترميم السجن المركزي بالنعمة
- ترميم تجهيزات الصرف الصحي لسجن دار النعيم
- تزويد كافة السجون بالمعدات المطبخية
- بناء غرفة تبريد موجبة بسجن انبيكه
- توسيع سجن النساء بنواكشوط ببناء مرافق إضافية
- ترميم سجن انبيكه
- تنفيذ إجراءات العفو الرئاسي بتخفيض العقوبة استفاد منه نحو 500 مدان
- تعزيز ورشة النجارة الحديدية بسجن دار النعيم لإنجاز وتركيب شباك حديدية بجميع أبواب سجن دار النعيم
- انجاز 1178 بذلة في الورشات السجنية وتوزيعها على نزلاء السجون والعمال الخدميين
- فتح ورشة لصناعة الأحذية في سجن انبيكه
- فتح مخبزة تقليدية في سجن النعمة
- فتح ورشة للبستنة في سجن النعمة
- تزويد سجن ألاك بمخبزة كهربائية
- توقيع اتفاق مع هيئة العلماء الموريتانيين لتنفيذ برنامج ارشاد السجين في سجون: دار النعيم، المركزي، النساء ألاك، نواذيبو، وانبيكه
- إعادة تأهيل المركز المغلق للأطفال المتنازعين مع القانون وبناء قاعة رياضية داخلية
- تعزيز نظام التأمين والرقابة بمركز الميناء شبه المفتوح
- إعادة تأهيل مركز الميناء شبه المفتوح والمركز المغلق ودعم تجهيزاته
- إنشاء مركز للقصر في كيفه

V. في مجال البنية التحتية القضائية وتجهيز المحاكم:
- التعاقد مع مكتب دراسات لإعداد دراسة معيارية لبناء قصري عدل في نواكشوط الجنوبية والشمالية، ومحكمة استئناف ألاك وترميم محاكم نواكشوط وبناء محكمتي بوتلميت والميناء
- ترميم محكمتي دار النعيم والميناء
- توفير حراسة لمقرات محاكم المقاطعات
- تجهيز محاكم مقاطعات: ومبو، لكصيبة، عدل بكرو، مال، تامشكط، امبان، بابابى؛
- تجهيز جزئي لمحكمة الولاية ومحكمة الشغل في نواذيبو
- اقتناء 21 سيارة رباعية الدفع لأعضاء النيابة العامة

VI. في مجال رقمنة الإجراءات وتعزيز قدرات المصادر البشرية:
- دمج 23 قاضيا في سلك القضاء بعد انتهاء إجراءات التكوين في المدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء
- تنظيم الدورة الثانية من ملتقى محاكم الاستئناف لفائدة القضاة وكتاب الضبط بالمحاكم المدنية والإدارية
- إعداد تطبيق الكتروني لتسيير سجل الضمانات المنقولة
- تنظيم سفر دراسي لأعضاء المفتشية إلى المغرب لتحسين الخبرة
- استفادة أكثر من 200 موظف عدلي (قضاة+ كتاب الضبط+ المصلحون) من تحسين الخبرة.

VII. في مجال الحماية الجنائية للطفولة:
- دعم القدرات اللوجستية لمكاتب إدارة الحماية الجنائية للطفولة
- دعم قدرات المرشدين الاجتماعيين
- إطلاق حملات تحسيسية لنزلاء مركز الميناء المغلق حول مخاطر الجريمة
- تفعيل المحاكم الجنائية للأطفال
- إنشاء قاعدة بيانات لدعم قدرات إدارة الحماية الجنائية للطفولة
- إنشاء لجان جهوية لقضاء الأحداث.

الدكتور / هارون ولد عمار ولد اديقبي

مدير الدراسات والتشريع والتعاون بوزارة العدل لـ «مجلة الشعب»:

نأمل أن تحقق المنتديات العامة للعدالة المطلوب، وأن تأتي بالغرض، وتحقق الأهداف

يشير الدكتور القاضي هارون ولد عمار ولد اديقبي، الذي التقته «مجلة الشعب» على هامش المنتديات المنظمة لتشخيص وإصلاح واقع العدالة في موريتانيا، إلى أهمية هذه المنتديات فهي، وإن كانت قد نظمت في سنة 2005، إلا أنها في ذلك الوقت طغى عليها الطابع السياسي.

ويشترك في هذه المنتديات المنظمة الآن فنيون من مختلف القطاعات الفاعلة في العملية من أجل إعداد وثيقة وطنية لإصلاح قطاع العدالة ستكون منطلقا لكافة السياسات الحكومية المتخذة في مجال العدل.

وقد أكد فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، في خطابه الافتتاحي لهذه المنتديات على أنه يعتزم تنفيذ نتائج هذه المنتديات على المدى البعيد والقريب والمتوسط وقال إنها يجب أن تكون في شكل نقاط وأهداف محددة قابلة للتنفيذ.

وقد تم التمهيد لهذه المنتديات بتشاور موسع يسمى باللقاءات الجهوية الموسعة بهدف استطلاع المواطنين في الدوائر الاستئنافية الأربعة «كيفة، ألاك، نواكشوط، نواذيبو»، هذه الدوائر جمعت فيها منتديات مصغرة لكافة الفاعلين الحكوميين، المجتمع المدني مهنية العدالة، الفاعلين الاقتصاديين، السلطات الأمنية، وهو كشكول يمثل هذه المنتديات بصورة مصغرة خرج بنتائج وتقارير وخلاصة تم توزيعها على هذه المنتديات العامة التي افتتحت يوم 5 / 1 / 2023 إلى غاية 11 / 1 / 2023 لتناقش فيها 6 محاور أساسية يشارك فيها 210 شخص عبارة عن خبراء من قطاعات وليسوا ممثلين والهدف الأساسي تقديم حلول ومقترحات لازمة لتجاوز الخلل الموجود في المنظومة العملية الموريتانية هذه المنتديات تناقش ستة محاور :

- المحور الأول: يتعلق بترخيص واقع العدالة هذا التشخيص ينطلق من النظر المتفحص للاستراتيجيات الوطنية في مجال العدالة كذلك الدعم الميزاني، المقدم للعدالة، وخطط الإصلاح التي كرست للعدالة من سنة 1983 إلى 2019 آخر خطة.
- المحور الثاني: يتعلق بالولوج إلى العدالة ويناقش موضوع مهم في مجال العدل وهو تنظيم القضاء، توزيع المحاكم داخل الجمهورية الإسلامية الموريتانية وهو ما يسمى الخارطة القضائية، وهو مطلب عام بفصل الخارطة القضائية عن الخارطة الإدارية، وماهي الحلول وماهي المقترحات.
- المحور الثالث: ويناقش جودة العدالة وحماية حقوق المتقاضين وهذه تناقش مواضيع مهمة تبحث في المؤشرات الدولية المعتمدة مجال جودة العدالة.
- المحور الرابع: يتعلق بالسجود والإصلاح الجنائي، ويناقش مسألة السجون والنصوص الجنائية المدرسة في مجال محاربة الإرهاب وغسيل الأموال والمنظومة الجنائية بصفة عامة.
- المحور الخامس: وهو الرقمنة وهو موضوع حديث، الغرض منه هو نزع الطابع المادي عن الإجراءات القضائية.
- المحور السادس: يناقش الجسم العدلي ممتهنو العدالة: « كتاب الضبط، المحامين القضاة، أعوان القضاء ويناقش واقع مهنيو العدالة بصفة عامة.

هذه المحاور الستة توزع عليها المشاركون في ورشات، كل ورشة منها يرأسها وزير عدل سابق، وكل ورشة تخرج بتقرير تمليه في جلسة عامة بعد أن تمت إجازته، وتجمع كل التقارير في إطار تقرير واحد سيكون فيما بعد قاعدة أساسية لوظيفة وطنية لإصلاح وتطوير العدالة تسلم لفخامة رئيس الجمهورية، هذه المنتديات متميزة تنظيما ونأمل أن تحقق المطلوب وأن تأتي بالغرض وتحقق الأهداف.

العدالة من منظور الرأي العام الوطني..

شرط أساسي للاستقرار والتنمية ودعامة أولى لتطبيق مفاهيم الإسلام الصحيح

إعداد: أحمدَ ولد مولاي امحمد

تعتبر العدالة مفهوما شاملا يتضمن المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات وإعطاء كل ذي حق حقه، بل وتتسع لتشمل غير الإنسان من نبات وحيوان.

والعدالة في الإسلام فريضة واجبة على الحكام نحو الرعية والمحكومين عموما، والعدل في المعاملات بين الرعية بعضهم البعض وبين المسئولين ومن تحتهم، أمر الله تعالى به وحض عليه في القرآن الكريم. وفي الشريعة الإسلامية – سواء في القرآن الكريم أو في السنة المطهرة أو في فتاوى العلماء واجتهاداتهم نماذج رائعة وغريبة من العدل مما يجعل الناظر فيها مندهشا.

وتشمل العدالة مسائل الأمن من دفع الظالم والانتصار للمظلوم، وحماية النّفس، وصيانة الفضيلة، وصيانة المال من الغش والربا والسرقة.

والعدالة في الإسلام مبدأ يحكم كلّ فئات المجتمع من الفرد إلى الدولة، ويطبّق على المسالم وعلى العدو، ويطبّق في كلّ المجالات السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والأسريّة والقضائيّة، ومبدأ العدالة في الإسلام يتّسع كلّما احتاجت مصالح النّاس ذلك.

كما تنظّم العدالة مبادئ الحكم الإسلامي؛ لأنّ غياب العدالة سببٌ في خراب العمران وزوال الحكم، خاصة إذا غابت العدالة عن النّظام القضائي، وفسد الشاهد والقاضي، كما تدخل العدالة في النظام المالي والتوازن بين تحصيل الأموال بالعدل وصرفها بالحقّ، وكلّ ما سبق نجده في قوله -تعالى-: ﴿إِنّ اللَّه يَأْمُرُكُم أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَات إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ﴾.

ويعتبر إرساء العدالة في الدولة والمجتمع من دواعي الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والمحفز الأول للاستثمار الوطني والأجنبي، حيث يطمئن الجميع على أنه لن يتعرض للظلم والحيف.

وفي الدول التي يسود فيها العدل، ينتفي الفساد المالي والإداري وتشيع الأخلاق والفضيلة، سواء كان المجتمع مسلما أو غير مسلم لأن «الدول تستقيم على الكفر ولا تستقيم على الظلم».

وينظر الرأي العام الوطني في بلادنا بشغف كبير إلى إرساء أسس العدالة حيث يتطلع إلى انتفاء جميع المظاهر

التي قد تفسر استشراء الظلم والحيف، سواء في معاملات أفراد المجتمع فيما بينهم أو في تعاطي أجهزة الدولة مع مواطنيها.

ويعتبر إرساء أسس العدالة مطلبا ملحا لدى جميع الشعوب وغاية وهدفا لدى الحكومات الوطنية التي تؤمن بأن العدل هو أساس التنمية والاستقرار.

وقد استطلعت «مجلة الشعب» آراء عدد من نخب البلد، ممن قد يعكسون وجهة نظر الرأي العام الوطني، حول « أهمية العدالة من منظور الرأي العام»، فجاءت انطباعاتهم شبه متطابقة وإن تباينت في بعض الجزئيات، تباينا طفيفا لكن آراءهم أجمعت على ضرورة إرساء أسس العدالة في الدولة والمجتمع كشرط أساسي للاستقرار والتنمية.

الخبير القضائي الأستاذ عبدو سيدي محمد:

العدالة مقصد شرعي ومطلب إنساني وهي ميزان التمييز بين الحق والباطل

بدوره يرى الأستاذ عبدو سيدي محمد، خبير قضائي عضو المكتب التنفيذي للتجمع المهني للخبراء القضائيين الموريتانيين، مكلفا بالمجتمع المدني، أن «العدالة مقصد شرعي ومطلب إنساني وهي ميزان التمييز بين الحق والباطل وبين الظالم والمظلوم حيث ينال المظلوم حقه ويجزى الظالم عقابه. فبدون العدالة تصبح حياة البشر مجرد غابة صراع يأكل القوي الضعيف. لذا وجدت المحاكم وسنت القوانين وهذا من أجل التقاضي وإقامة العدل وإصدار الأحكام حسب القضايا والملفات المعروضة».

ويضيف الخبير القضائي:

تشهد الساحة الوطنية تقدما ملحوظا في انتشار ظاهرة التقاضي رغم الضعف العام الملاحظ في مفهوم التقاضي من حيث الشكل والمضمون واختصاره (شعبيا) في القضاء الجالس. لقد أصبح سلوك اللجوء إلى القضاء من العادات المدنية الحديثة في مواجهة مع القضاء التقليدي السائد آنذاك لكن لا زالت هناك عراقيل منها غياب ثقافة (قانون) التقاضي من حيث المساطر والإجراءات واختزالها في صدور الأحكام بغض النظر عن ماهية (التهمة) أو القضية المطروحة.

ويختم الأستاذ عبدو سيدي محمد قائلا:

إن المتتبع لقضايا الساحة الوطنية يدرك دون عناء التطورات الهامة والخطوات الجريئة التي يشهدها قطاع القضاء حيث تيسر حق رفع القضايا والتقاضي وسلاسة مراحل إعداد الملف من مخافر الشرطة إلى مطرقة القاضي. وما المنتديات والورشات المنظمة من طرف وزارة العدل إلا دليل على الأهمية القصوى لتقريب مفهوم التقاضي وزرع ثقافة العدالة من منظور شامل يضمن الحقوق العادلة للقاضي والمتقاضي. بالإضافة إلى تثقيف المواطن من الناحية القانونية والإجرائية حول مفهوم العدالة والحق في مقاضاة أي جهة أو فرد مهما كان (دولة، خواص).

الأستاذ شيخنا محمد سلطان:

إقامة العدالة مؤشر على قوة الدولة وهي الضامن لاستقرارها ونقطة جذب للاستثمارات

أولا: مفهوم العدالة

يعد العدل أمرا إلهيا قبل أن يكون استحقاقا وطنيا وضرورة تمليها حاجة الدول إلى الكينونة والاستمرار والتطور.

قال تعالى (اعدلوا هو أقرب للتقوى).

فالدول تقوم على العدل ولا تستقيم على الظلم، وإقامة العدالة مؤشر على قوة الدولة وهي الضامن لاستقرارها ونقطة جذب للاستثمارات ومركز توازن في العلاقة بين أفراد المجتمع..

العدالة هي مفهوم تعني عدم الانحياز في محاكمة أي إنسان لأي أمر وهي رؤية الإنسان لمحيطه الذي يعيش فيه شرط أن ينظم هذه الرؤية قانون شرعي أو وضعي يشارك في

صياغتها الكل بعيدا عن التحكم.

ثانيا : أهداف العدالة :

تهدف العدالة إلى الإنصاف والمساواة وعدم التعدي وحماية المصالح الفردية والعامة.

وهي مفهوم أخلاقي يقوم على الحق والأخلاق والعقلانية والقانون والإنصاف.

ونظريات العدالة لا تختلف اختلافا كبيرا من مجتمع لآخر وإنما الاختلاف في تطبيق مفاهيمها وعند اختلاف المفاهيم لا يمكن أن توجد عدالة.

العدالة هي سبب تعايش الفقير والثري في مجتمع واحد وهي حق يتمتع به الاثنان، وإقامة العدالة لا تعني تطبيق القانون في المحاكم لأنه من وضع البشر وهو دائما يخدم واضعيه.

فالعدالة هي قانون إلهي أما القانون فهو من وضع البشر فقد ينسجم مع العدالة وقد لا ينسجم معها.

ثالثا: أهمية العدالة

ينقسم العدل من حيث أهميته إلى قسمين بالنسبة للفرد وبالنسبة للمجتمع:

1 – أهمية العدل بالنسبة للفرد:

الشعور بالراحة والاطمئنان لدى الفرد الذي يمارس قيمة العدل لينعكس ذلك عليه وعلى أسرته ولتصل آثار العدل إلى المجتمع.

2 – الزيادة في إنتاج الفرد وحبه للعمل والوطن.

3 – الموازنة في العدل يجعل الفرد يشعر بأن لنفسه حقا وللآخرين أيضا.

رابعا: أهمية العدالة بالنسبة للمجتمع :

1 – إرساء المساواة بين أفراد المجتمع.

2 – شعور المواطن بالأمان مما يدفعه إلى الالتزام بالأنظمة والقوانين.

3 – ضمان معاقبة مرتكبي المخالفات القانونية بوجود قيمة العدل فيعم السلام.

4 – اختفاء الظلم والجور والإقصاء والتهميش.

5 – تحقيق الاستقرار.

6 – تعزيز الثقة بين الحاكم والمحكوم.

7 – تجذير الممارسة الديمقراطية.

8 – جذب الاستثمارات الخارجية لتعزيز النمو الاقتصادي في البلد.

رابعا: صفات القاضي العادل:

– التقوى.

– معرفة الأحكام الشرعية والقانونية.

– الفطنة.

– عدم الرضوخ للمؤثرات الذاتية والخارجية أثناء إصدار الأحكام والقرارات القضائية.

– استقلالية إصدار الأحكام.

خامسا ـ معوقات العدالة:

1 – عدم استقلالية القرار بسبب سيطرة السلطة التنفيذية وتأثيرها على سير العدالة من خلال تعيين القضاة وعدم تنفيذ الأحكام القضائية من طرف السلطة التنفيذية.

2 – جمع رئيس الجمهورية ما بين رئاسة السلطة التنفيذية ورئاسة المجلس الأعلى للقضاء.

3 – الضغوط التي يمارسها المجتمع على القاضي.

4 – الوضع المادي للقاضي.

5 – انحياز القوانين لصالح الفئات الغنية وضمان مصالحها على حساب الفئات المهمشة.

إذا أردنا إخراج المجتمع من دوامة الأزمات التي يتخبط فيها فعلينا أن نحقق: عدالة العدالة، وإشاعة العدالة وتحكيمها في كل مفاصل الدولة حتى نضمن الرفاه والاستقرار لوطننا.

الإعلامي أحمد عبد الرحيم الدوة:

عظمة الدول لا تتمثل في قوة سيطرتها بل في عدلها

شكرا «لمجلة الشعب» على إتاحة هذه السانحة لأتكلم بشكل موجز عن دور العدالة من منظور الرأي العام الوطني.

فالعدالة قبل أن تكون مفهومًا «قانونيًا» هي مفهوم أخلاقي واجتماعي، وهي غنية في تعدد معانيها ووظائفها، وبالإضافة إلى ذلك فإنها تحتل مكانًا أساسيًا بالنسبة للدولة والمجتمع وسأتكلم هنا عن محورين:

أ) محور العدالة والمواطنة

ب) القضاء ضرورة لقيام الدولة الوطنية.

1) العدالة والمواطنة:

– للعدالة علاقة وثيقة بالمواطنة، فبقدر ما يشعر الفرد بمكانته، وصون حقوقه في مجتمع ما، وهذا لا يتحقّق إلّا بتوفّر العدالة، يشعر المواطن فيها بأنه مواطنٌ في دولةٍ تحترم العقد المبرم بينه وبينها، ويصبح فردًا إيجابيًّا يمارس دوره في البناء العام، ويشعر بقيمة الحياة على الصعيد الفردي، فيعمل على جعل حياته مزدهرة مدفوعة بطاقة الأمل في نفسه.

ومن البديهي القول إن الحياة لا تزدهر مع اليأس، فكيف إذا تمكّن اليأس من نفوس بعض أو غالبية الشعب في أي بلد ؟

والعدالة عندنا كانت تعاني منذ عقود، حتى وصلت إلى الاحتضار الكامل، وأصبح الشعور بالنقصان لدى غالبية الشعب بمختلف فئاته وشرائحه يشكل

ضغطًا وألمًا كبيرين، دفعا به للاحتجاج والمطالبة بحقوقه المسلوبة، مدافعًا عن حقّه في الحياة كما يليق بإنسان

يعيش في هذا العصر، وهنا يتجلى دور العدالة والقضاء في رفع المظالم واستعادة الحقوق.

– وعندما تُصادر الحريات ولا يسمح بإقامة أي نشاط أو فعالية، حتى لو كان مناسبة اجتماعية، بدون موافقة أمنية، وعندما تكمّم الأفواه، حتى في لحظة الوجع الأقصى، فهذا يحرّض الإحساس بالجور، وعندما تُصادر الأصوات ويُحرم الفرد من قول كلمته في أمر عام فهذا فيه ظلم بيّن وسلبٌ لأهم الحقوق.

– عندما تُحشر المرأة والمجتمع في قالب نمطي، ولا تعمل الحكومات على تعديل قوانين الأحوال الشخصية، ولا على تحسين صورتها المدنية والقانونية والتشريعية في مناهج التدريس، ولا تُعطى فرصها المحقّة في الوظائف، فهذا فيه تمييز واضطهاد، وعندما تتكتم الحكومات على الثروات العامة، ولا توزع الخيرات بشكل عادل وتكون هناك كفاية في الإنتاج وعدالة في التوزيع ليستفيد منها كل أفراد الشعب، فهذا يمثل سرقة تمارس بحق كل فرد في المجتمع.

وعندما يزداد الغني غنىً والفقير فقرًا، ويصبح البون شاسعًا بين شريحةٍ بيدها الثروة وبقية الشعب الذي يشكل أدوات الإنتاج في الدولة، فهذا استغلال بشع وسرقة للجهد والحقوق معًا.

يمكن الحديث مطوّلًا عن النقصان في كل شيء، من أبسط متطلبات الحياة وأقل الحقوق إلى أعظمها، النقصان الذي يطعن النفوس في صميمها، ويجعلها تفتقد «العدالة» فلا تجدها، العدالة التي هي والحرية صنوان، فلا الحرية تكتمل بدونها، ولا هي تمتلئ بنفسها من دون حرية، هذا النقصان الذي قد يزداد حجمًا، وتكبر معه الفجوات الخاوية، إلّا من الفقر والمعاناة، ما يدفع الناس إلى المطالبة بحقوقهم بشكل صريح وعلني.

وهنا، في كل الحالات السابقة، تتجلى أهمية تجسيد العدالة التي تجعل الجميع يشعرون بالراحة والطمأنينة وصدق الانتماء لوطن يحميهم ويدافع عنهم بالحق والعدل ولا يترك مجالا للحيف والظلم والتسلط والإقصاء، وترسيخ قيم العدل لا تجعل المستقبل مرهونًا بنوعٍ وحيدٍ من العدالة، كي يستطيع أفراد المجتمع النهوض بوطنٍ قابل للحياة.

إن الشعب، كل شعب، لا يطلب المستحيل بل يتوق إلى دولةٍ يمكنه العيش فيها وفق القوانين التي يضعها مشرعوه من أجل تسيير حياتهم بعدالة تضمن ذلك، فالعدالة المنشودة هي تلك التي تستطيع أن تمنح المواطنة الحقة لكل فرد في البلاد، وفق معايير الإنصاف، لأن العدالة هي مطلب للجميع.

2) القضاء ضرورة لقيام الدولة الوطنية

–إن عظمة الدولة لا تتمثل في قوة سيطرتها بل في عدلها، فالمؤسسة

القضائية هي أهم مرفق من مرافق الدولة، هي التي تسهر على العدالة، فالمجتمع الذي يفقد العدل يفقد الوجود، لأن الظلم والفساد يدمران الدولة ويقضيان على مقوماتها الصحيحة، والعدالة تعطي الحق لكل مواطن أن يتظلم من قاض حين يتنكر للحق والعدل في أحكامه وقراراته أو موظف لا يطبق القانون بشكل صحيح بدون أن يخضع لعقوبات قانونية رادعة، فالقانون هو لحماية كل الناس ولجميع المواطنين .

وإن القاضي هو مواطن بالدرجة الأولي، قبل أن يكون قاضيا، وعندما لا يقر بالعدالة أو ينكرها أو لا يطبق القوانين يجب أن يخضع للمحاسبة، رغم أن مبدأ المحاسبة والمراقبة قد لا تكون باستمرار ولا بد من أن تكون دورية حتى بدون رفع شكاوى من المواطنين لوضع القضاء فوق كل الشبهات، لذلك لا بد أن تقوم هيئة التفتيش القضائي بالدور المطلوب على أعمال وسلوكيات القضاة، وإدارة المحاكمات والتزام الحياد التام تجاه المتقاضين، وفي معاملة الموظفين للأشخاص الموجودين تحت إشرافهم، وذلك كله رهن بأن يكون القاضي المفتش ممن تشهد له سلوكياته وعمله القانوني والقضائي من أجل فرض الرقابة الأفضل في تلك الأعمال والتصرفات وإجراء المحاسبة، وقديما قيل : « أعطني قضاء أعطيك دولة « فبدون قضاء عادل لا تقوم دولة القانون والمؤسسات، ومقولة تشرشل تتغنى بها الأمم: «إذا كان القضاء بخير فإن بلدي بخير».

وقال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: ((إذا كان في القاضي خمس خصال فقد كمل: علم بما كان قبله، ونزاهة عن الطمع، وحلم على الخصم، واقتداء بالأئمة ومشاورة أهل الرأي)).

وأحب أن أشير هنا إلى أننا نتحدث دائما عن استقلالية القضاء ولكن كل هذا لا يجدي ما لم يؤدي إلى تجسيد الاستقلالية المنشودة واقعا، والشاهد على ذلك أننا نرى مبان للعدالة لا ترتقي إلى مستوى الطموح وبعضها لا تصلح أن تكون مبان للتقاضي، وأمام هذا الوضع فإن الأمر يحتاج إلى إدارته من قبل مجلس القضاء الأعلى.

إن استقلالية القضاء، والفصل بين السلطات الثلاث، التنفيذية والقضائية والتشريعية، في بلادنا تقتضي استقلالية مطلقة للسلطة القضائية عن التنفيذية، حيث نجد في بعض البلدان المتقدمة أن رئيس المجلس الأعلى للقضاء يكون رئيس المحكمة العليا مثلا، أو أحد كبار القضاة المستقلين تماما عن تأثير السلطة التنفيذية وذلك حتى تجسد الاستقلالية فصل السلطات الذي هو مبدأ أساسي من مبادئ العدالة والديمقراطية حول العالم.

نماذج من عدالة القضاء في الإسلام:

قصة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب مع اليهودي

رُوي أن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ورضي عنه- كان قد افتقد درعه المفضلة عنده، فوجدها في يد يهودي، وقيل نصراني، كان قد عرضها في السوق يريد بيعها، فلمّا رآها -كرم الله وجهه- عرفها، فقال لليهودي: هذه درعي كانت قد سقطت عن جمل لي في مكان كذا، فأنكر اليهودي عليه قوله، وطلب أن يحكم بينهما قاضي المسلمين شريح، رضي الله عنه، فقبل أمير المؤمنين علي -كرم الله وجهه-

فلمّا صارا عند القاضي وكان وقتئذٍ شُريح -رضي الله عنه-؛ قال شريحٌ لعليّ -كرم الله وجهه ورضي عنه-: لا أشك بأنك صادق يا أمير المؤمنين، ولكن لا بد لك من شاهدين يشهدان معك أنّها درعك، فأراد عليّ أن يشهد له قنبر وولده الحسن. فأجابه القاضي شريحٌ بأن شهادة الولد لا تجوز لأبيه، فقال عليّ -كرم الله وجهه- يا سبحان الله! رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته؟، أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الحسَنُ والحُسَيْنُ سيّدا شَبابِ أَهْلِ الجنّةِ» ؟!،

إلّا أنّ القاضي شريح أصرّ على موقفه بأنّه لا تجوز شهادة الولد لأبيه، عندها التفت شريح إلى اليهودي وقال له: خذها؛ لأنّه لا يملك شاهدين غيرهما، فتعجب اليهودي من الموقف، وقال لعليّ: أشهد أنّها درعك يا أمير المؤمنين، ثم قال

مُتعجبًا: أميرُ المؤمنين يقاضيني أمام قاضيه، وقاضيه يقضي لي عليه!، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فأسلم اليهودي لِما رأى من العدل في القضاء، فكان موقف شريح وقضاؤه بالحقّ وقَبول أمير المؤمنين وخضوعه لحكم القاضي دون اعتراض سببًا في دخول اليهودي الإسلام.

المنتديات العامة للعدالة:

اهتمامات ومقترحات لتطوير القضاء

إعداد/ لالة أحمد سالم

بتعليمات ورعاية سامية من فخامة رئيس الجمهورية محمد الشيخ ولد الغزواني، انطلقت الأيام التشاورية حول العدالة بمشاركة كافة الفاعلين والمهتمين بالمجال القضائي بما في ذلك هيئات ومؤسسات المجتمع المدني وقد توزعت ورشات العمل المتنوعة إلى 16 ورشة عمل اشتملت كل ورشة على عروض قيمة وثمينة ودراسات قدمت من لدن باحثين مختصين لهم تجربة حثيثة ويد طولى في المجال القضائي والقانوني، وسنحاول هنا تلخيص بعض تلك المداخلات ثم نعرض في الخلاصة إلى أهم المقترحات والحلول والتوصيات المنبثقة من ورش الأيام التشاورية للعدالة.

أخلاقيات المهنة القضائية

تعتبر وظيفة القضاء من أهم الوظائف في الدولة، وهي أكثرها قدسية وهيبة، لما يفترض فيها من سمو ورفعة مكانة، ولما تتمتع به قراراتها من قوة مطلقة يخضع لها الجميع أفرادا وسلطات عامة.

وإذا كان القاضي هو أهم أركان النظام القضائي وكانت الوظيفة القضائية على ما رأينا من الرفعة والسمو ومقرراتها على ما هي عليه من القوة والحجية والإلزام لمختلف السلطات، كان من المهم جدا أن تضبط سلوك من يقومون بهذه الوظيفة وأن يتعرف على الأخلاق والصفات التي يلزم توافرها فيهم، والتي يمكن تصنيفها إلى فئتين: فئة ذاتية، يتصف بها القاضي ذاته، وفئة أخرى تتعلق بسلوكه مع المتخاصمين.

رقمنة العدالة

رغم أهمية التطور التكنولوجي في تطوير الإدارة إلا إن نظام الرقمنة لازال محدودا باستثناء المشاريع المتعلقة بالمحكمة العليا مثل متابعة الملفات المعروضة على القضاء، الاجتهادات القضائية، الأرشيف القضائي والسجل التجاري (المحكمة التجارية) كما هو الحال في أماكن كثيرة من العالم، يجب أن يلتحق النظام القضائي والإصلاحي والقانوني بالعصر الرقمي للتحكم في المعلومات وتبسيط الإجراءات وعصرنة المؤسسات القضائية؛ لأن التحول الرقمي الناتج عن ذلك سيؤدي حتما إلى تغيير عميق في عمل المحاكم والولوج إلى العدالة بشكل سريع وفعال وشفاف؛ لأن الهدف النهائي للرقمنة هو تجريد العدالة من الجانب المادي.

الاستراتيجيات الوطنية

تهدف هذه الاستراتيجية إلى تحقيق الأهداف العامة عن طريق الاستخدام الأمثل لكافة الإمكانات والوسائل المتوفرة؛ وتختلف الأهداف من سياسة لأخرى ومن استراتيجية لأخرى؛ غير أن

جميع الأهداف تشترك في كونها جميعا تشكل الهدف النهائي الذي عين وحدد سلفا من قبل السلطة.

وإذا قمنا بإسقاط الاستراتيجية على مجال العدالة فسيتسنى لنا معرفة حجم الأولويات الممنوحة من قبل الدولة منذ الاستقلال وحتى اليوم في مجال العدالة حيث تحول القضاء من قضاء وظيفة إلى قضاء سلطة بموجب المادة (89) من دستور 1991.

الإطار القانوني للمؤسسات العقابية

يقوم نظام السجون والمؤسسات العقابية في العالم على قوانين ونظم مختلفة حسب الدول التي استشعرت الحاجة إلى ضرورة تنظيمهما وضبطها لتحقيق الأمان لمجتمعاتها، ونظرا لارتباط مواضيع السجون بأمن وسكينة المجتمع؛ فقد نص الدستور الموريتاني في ديباجته على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئه كما صادقت بلادنا على معظم الآليات الأممية التي تكرس حماية نزلاء السجون.

التفتيش القضائي

يعتبر التفتيش القضائي الرافعة الأساسية للعمل القضائي وأبرز وسائل تطويره وتحديثه لدوره الفعال في رصد الاختلالات واقتراح الحلول وسد الثغرات وتقويم المسارات وصقل المهارات، الهدف من التفتيش هو العمل على تكريس استقلال القضاء فلا بد من جعله مؤهلا لإرساء دعائم العدل على أسس سليمة.

وينقسم التفتيش إلى التفتيش القضائي الإداري والتفتيش القضائي الذاتي والتفتيش العادي الدوري والتفتيش الخاص المفاجئ.

يشمل التفتيش كافة التراب الوطني مرتين على الأقل كل سنة لتفتيش ومراقبة وتقييم عمل أكثر من 195 تشكيلة قضائية و 153 قاضيا عاملا و 198 من كتاب الضبط والكتاب و 900 عون غير دائم وأكثر من 1000 من أعوان القضاء و 15 مؤسسة عقابية.

التنظيم القضائي

مر التنظيم القضائي الموريتاني بتحولات مختلفة تبعا للحقب التاريخية التي عرفها البلد عبر تاريخه الطويل، بدءا بالمرحلة الاستعمارية، ومرورا بنشأة الدولة الوطنية، ثم بالمرحلة الاستثنائية، وانتهاء بدولة القانون التي نعيش في ظلها الآن.نصت المادة 89على خمس خطوات هامة وهي : إقرار فصل السلطات,إسناد مسئولية ضمان استقلال القضاء لرئيس الجمهورية,إنشاء تشكيلتي المجلس وإسناد صلاحية تسيير القضاة,إصدار قانون نظامي يراعي استقلالية القضاء ينظم سير المجلس الأعلى للقضاء وأخيرا إصدار قانون نظامي يراعي استقلالية القضاء ويحدد النظام الأساسي للقضاة.

السياسة الجنائية

السياسة الجنائية هي التي تضع القواعد التي تحدد على ضوئها صياغة نصوص القانون الجنائي سواء فيما يتعلق بالتجريم أو الوقاية من الجريمة أو معالجتها، وبعبارة أخرى أن السياسة الجنائية هي التي تبين المبادئ اللازم السير عليها في تحديد ما يعتبر جريمة وفي اتخاذ التدابير المانعة والعقوبات المقررة لها أي مجمل الإجراءات التي يعمد مجتمع عن طريقها إلى تحديد أنجع الوسائل لمواجهة الجريمة باعتماد إجراءات تتوزع بين الحمائية والردعية. وتتميز السياسة الجنائية بأنها فطرية وقائية متطورة وسياسية وأهم ركائزها التجريم والعقاب والمنع والوقاية. وينص الدستور الموريتاني في المادة 31 من قانون الإجراءات الجنائية، التي جاء فيها أنه (يشرف وزير العدل على تنفيذ السياسية الجنائية ويبلغها إلى المدعي العام الذي يسهر على تطبيقها).

التعاون القضائي الدولي

تقوم المحاكم مدنية أو جزائية بإجراءات كثيرة من استدعاءات وتبليغات واستجوابات واستماع للشهود وبحث عن الأدلة وحجزها ومصادرة الممتلكات

وبحث عن المطلوبين وتوقيفهم ونقلهم وإيداعهم السجون وتنفيذ للأحكام والسندات القابلة للتنفيذ. وأمام التنقل الدائم للأشخاص والممتلكات من بلد إلى آخر وضرورة مراعاة الحضور وحق الدفاع تجد المحاكم نفسها ملزمة بتجاوز حدود اختصاصها الترابي والاستعانة بالمحاكم والأجهزة القضائية في بلدان أخرى لتبليغ وثيقة قضائية أو للبحث عن مطلوب أو توقيفه أو للقيام بأي اجراء من إجراءات درس القضايا أو التحقيق في الجرائم أو تتبع الممتلكات وحجزها أو حتى تولى الإشراف على تنفيذ الحكم القضائي.

المجلس الأعلى للقضاء

من الثابت أن دستور الجمهورية الإسلامية الموريتانية الصادر بموجب الأمر القانوني رقم 022 / 91 بتاريخ 20 يوليو1991، المعاد العمل به والمراجع بموجب قوانين دستورية لاحقة قد كرس مبدأ استقلال السلطة القضائية من خلال الفصل بين السلط، حيث نصت المادة 89)) منه على أن السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية .وأن رئيس الجمهورية هو الضامن لاستقلال القضاء كما نصت على تأليف المجلس الأعلى للقضاء من تشكيلتين إحداهما مختصة في القضاء الجالس، والأخرى مختصة في قضاة النيابة العامة.

وتخضع تشكيلة المجلس الأعلى للقضاء الذي يرأسه رئيس الجمهورية، حسب مقتضيات المادة (48) من دستور الجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المساطر القضائية وتنفيذ القرارات القضائية

يمثل الحق في الولوج إلى العدالة أحد الحقوق الأساسية للأفراد وهذا حسب النصوص المعاهدات الدولية الموقعة من طرف البلاد كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1984 والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966. إن استقلال القاضي في أداء مهمته يمثل شرطا لا غنى عنه لنجاح هذه المهمة، وعليه فإن هذا المبدأ جاء تكريسه في الدستور الموريتاني (المادتين 14 و 49) والقانون النظامي المتضمن النظام الأساسي للقضاء (المادتين 7 و1).

العدالة: الواقع والحلول

يمكن القول إن هدف إصلاح القانون قد تحقق إلى حد كبير وتم ملء الفراغ القانوني بشكل معتبر في بداية هذا القرن لسد فراغ قانوني طال امده من خلال اعتماد القانون التجاري، وقانون التحكيم، وقانون الأحوال الشخصية، على جملة وقانون الحقوق العينية، بالإضافة إلى مختلف القوانين والنصوص التنظيمية المتعلقة بأعوان القضاء (الخبراء، والمحامين، والمنفذين، إلخ(، كما اشتمل البحث من جملة من العراقيل التي تواجه العدالة وقدم حلولا ومقترحات.

رغم تنوع المداخلات والدراسات والبحوث لكن العامل المشترك بينها جميعا هو تحسين القضاء وحق الولوج للعدالة واستقلالية القضاء عن السلطتين التنفيذية والتشريعية وضمان حق التقاضي وتدريب وتكوين الطواقم الإدارية والقضائية وضرورة إنشاء المحاكم المختصة وتفعيل المادة (89) وتفعيل دور أعوان القضاء.

أهم التوصيات

- إبعاد القضاة وأعوان القضاء عديمي الضمير
- إنشاء المعهد العالي للتدريب القضائي للقضاة ومساعديهم في مهن العدالة
- تجهيز وحوسبة الإجراءات في المحاكم
- التأكد من الحفاظ على ثوابت القانون الموريتاني
- حشد الخبرة القانونية من خلال الدمج المباشر أو الإعارة القضائية في المحاكم الأساسية
- تعزيز البنية التحتية القضائية والسجنية
- تعزيز قدرات هياكل الرقابة لتكون أكثر نجاعة
- الاستثمار في مختلف طرق تعميم القانون.

المنتديات العامة للعدالة..

آراء وملاحظـــات المهتميـــن بالمجـــال

تقرير: محمد يحظيه محمد المختار/ محمد عبد الحي المختار

انطلاقا من أن «العدل أساس الحياة»، بدأت السلطات العليا في البلد ممثلة في فخامة رئيس الجمهورية، رئيس المجلس الأعلى للقضاء، السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، في تعزيز وتطوير البنية الهيكلية للمؤسسة القضائية في البلد، وخلق إصلاحات نموذجية تواكب تغيُر المجتمعات بتغير الزمان، من خلال سن قوانين جديدة واستحداث آليات عملية ديناميكية تتماشى مع المنظومة القضائية المستنبطة من ديننا الحنيف.

وقد شكلت المنتديات العامة حول العدالة، المقامة في الفترة ما بين 5 إلى 11 يناير 2023، تحت إشراف فخامة رئيس الجمهورية، رئيس المجلس الأعلى للقضاء، فرصة مهمة لطرح الأفكار والآراء لإصلاح قطاع العدالة في موريتانيا، حيث مَثل شعار المنتديات «أي عدالة نريد؟»، تعبيرا عن أهميتها، من خلال تقييم الخطط والجهود المبذولة من أجل دعم العدالة، وتحديد مدى جدوائيتها، والاصلاحات المتبعة في هذا المجال، بواسطة تعبئة الرأي العام الوطني حول اهمية العدالة، في تعزيز الثقة في نظامنا القضائي، وإعداد وثيقة وطنية لإصلاح وتطوير العدالة ورسم خارطة زمنية لتنفيذ التوصيات التي صدرت عنها.

وقد شارك في هذه المنتديات قضاة، ومحامون، كتاب ضبط، موثقون، عدول منفذون، خبراء قضائيون، ضبطية قضائية، حرس وطني، مجتمع مدني، مفتشو شغل، إدارة عامة، منتخبون محليون، أحزاب سياسية، قطاع الانتاج، وشركاء التنمية والصحافة.

وناقشت المنتديات تشخيص واقع العدالة، وسبل حماية حقوق المتقاضين، ونظام السجون، والاصلاح الجنائي، والولوج للعدالة، ورقمنتها، ومهنيو العدل.

ولتسليط الضوء على هذه المنتديات، أجرت مجلة «الشعب»، لقاءات مع عدد من المشاركين في هذه المنتديات.

وفي هذا المجال أوضح مدير الدراسات والتشريع بوزارة العدل، وعضو اللجنة الفنية المكلفة بالمنتديات العامة حول العدالة، القاضي هارون ولد أعمر ولد اديقبي، أن هذه المنتديات تأتي في لحظة فارقة من تاريخ موريتانيا، كما تعتبر الأولى من نوعها ذات طابع فني، مشيرا إلى أن منتديات عام 2005، طغى عليها البعد السياسي.

وبين أن المنتديات تعنى بمناقشة مشتركة لإصلاح العدالة وتطويرها في موريتانيا، مشيرا إلى أن المواضيع التي تم نقاشها تتمحور حول، تشخيص العدالة والولوج إليها وجودة القضاء وحماية المتقاضين والإصلاح الجنائي ووضعية السجون، إضافة إلى الرقمنة ووضعية مهنيي العدالة بصورة عامة.

وأضاف أن هذه المنتديات شارك فيها أكثر من 200 شخص من مختلف الجهات المعنية بالعدالة في موريتانيا، مشيرا إلى أنها استضافت تجارب دول صديقة وشقيقة مثل السنيغال والمغرب والإمارات العربية المتحدة، والتي تشارك في تقديم تجربتها الرائدة في مجال رقمنة العدالة، أو نزع الطابع المادي عن الإجراءات العدلية.

وقال إن التقرير الختامي لهذه المنتديات ستتمخض عنه وثيقة وطنية لإصلاح وتطوير العدالة، والتي ستكون منطلقا لكافة السياسات الحكومية في مجال العدالة، مؤكدا أن الحكومة ستكون ملزمة بتطبيقها طبقا لما ورد في خطاب رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني.

وقال المحامي، السيد الطيب ولد محمود، إن هذه المنتديات تأتي استجابة لمتطلبات العصر والظرفية، وذلك من أجل تطوير وإصلاح العدالة في البلد.

وبين أن إشراك جميع الفاعلين في مجال العدالة في هذه المنتديات، يمثل فرصة لتلاقي جميع الآراء والأفكار، مشيرا إلى أن جميع الإصلاحات القديمة ظلت ناقصة لأن المجتمع والجريمة في تطور، منوها إلى أن هناك نصوص قانونية يجب مراجعتها، والتي من بينها القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية وغيرها....، مبينا أنها أصبحت نصوصا قديمة.

وأكد أنه يجب أن تتماشى هذه النصوص مع العصر، وقال إنه يأمل أن تصبح هناك محكمة بالرقمنة، مبينا أنها هي الإرادة التي تسعى لها الدولة، مشيرا إلى أنه بوجود العدالة وتطبيقها تنمو الدول ويزدهر اقتصادها.

وقال إن التوصيات والاقتراحات التي طرحت خلال المنتدى أخذت بعين الاعتبار، كما أن هذه المنتديات تتسم بالجدية في العمل.

أما السيد محمد عالي محمدن، الملقب عدود، كاتب ضبط رئيس، فقد أوضح أن النقابة شاركت في هذه المنتديات إيمانا بها بضرورة إصلاح العدالة، إصلاحا شاملا.

وبين أنهم يتوسمون خيرا من هذه المنتديات، مشيرا إلى أنه وبتوجيهات من فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، اخذت هذه المنتديات مسارا تشاركيا.

وقال إن هذه المنتديات أخذت بعين الاعتبار رؤية كتاب الضبط الرئيسيين في إصلاح العدالة، مشيرا إلى أن التوصيات العامة لكتاب الضبط الرئيسيين والتي من بينها هيكلة كتاب الضبط اخذت بعين الاعتبار.

واعتبر رئيس الهيئة الوطنية للعدول المنفذين، عدل منفذ، السيد سيدين بكر، أن هذه الأيام كانت الأفضل لإصلاح النظام القضائي.

وبين أن هذه الأيام أخذت آراء جميع المشاركين بعين الاعتبار وتضمنها التقرير النهائي، مشيرا إلى أنه يتوقع نتائج جيدة إذا أخذت جميع الآراء بالصيغة المطروحة.

وقال إنه تم الاستماع إلى جميع المشاركين بكل حرية وشفافية وموضوعية، متمنيا أن تتكلل أعمال هذا المنتدى بالنجاح.

أما موثق العقود في المكتب رقم 4 بولاية اترارزة، الأستاذ محمذن ولد لودن السفاح، فعبر عن أهمية هذه المنتديات وما تحمله من إصلاح للعدالة في موريتانيا.

وقال إن مشاركة جميع الفاعلين في المجال في هذه المنتديات تعطيها قيمة أكبر وأهمية قصوى.

وبين أن التوصيات التي ستتمخض عن هذه الأيام تعتبر إصلاحا جوهريا لمسار العدالة في موريتانيا.

وأكد أن هذه المنتديات تمثل الأمل بالنسبة للتوثيق والرفع من مستواه ووضع خارطة طريق جادة وخاصة حتى يتبوأ فيها الكل مكانته.

أما الأمين العام لاتحاد الخبراء القضائيين الموريتانيين، محمد فاضل الهادي، فقد أكد على أن هذه المنتديات تمثل برنامج فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، الهادف إلى إصلاح قطاع العدالة، مؤكدا على أهمية إصلاحها مما ينعكس إيجابا على القطاعات الأخرى.

وقال إن دور الخبير القضائي يتمثل في المساعدة الفنية للقاضي، مشيرا إلى أنهم قدموا خلال المنتديات جملة من التصورات العديدة لإصلاح القضاء، تتعلق بهيكلته، وحقوق القضاة، وأعوانهم العموميين والأحرار، كالخبراء القضائيين، والمحامين والموثقين العدول وغيرهم.

وأشار إلى أن المقترحات تركز أيضا على أهمية خلق توازن بين السلطات حتى تكون كل سلطة تقوم بدورها على كل حدة، مؤكدا على أهمية تطبيق هذه المقترحات حتى تكون ثابتة لا تغيرها الحكومات، ولا القوانين ذات الدرجة الأضعف من الدستور.

وشكر فخامة رئيس الجمهورية، وحكومته على هذه الشجاعة التي أبداها من اجل أن تكون هذه المنتديات بمشاركة الجميع.

من جهته ثمن مفتش الشغل، السيد شيخنا ولد افاه عالي، أهمية المنتديات حول العدالة، حيث أشار إلى أنها أتاحت فرصة لمناقشة قضايا العدالة كجودتها وتشخيص واقعها، مشيرا إلى أنهم لمسوا قدرا من الجدية والسعي وراء إعطاء رأي جماعي حول العدالة بشكل عام، ومحاولة إيجاد حلول وتوصيات.

وقال إن مفتشي الشغل بوصفهم ضباط شرطة قضائية في مجال العمل ساهموا في بلورة القضايا العدلية الاجتماعية وظروف العمال.

من ناحيتها قالت رئيسة منظمة العمل من أجل السجناء، السيدة فرحة بنت اشكونه، إنه تمت مناقشة السبل الكفيلة بتحسين وضعية السجناء، وإصلاح نظام السجون، مبرزة أهمية المنتديات العامة حول العدالة في تحسين جودة القضاء.

وأشادت بالأجواء الإيجابية التي عمت أجواء المنتديات، مذكرة أنه في الجانب الغذائي لا توجد أية ملاحظات مسجلة.

أيـــة عـــدالة نريـــد؟

(قراءة في مضامين خطاب رئيس الجمهورية)

بقلم: نزيهة الحسن

تحتاج الشعوب والدول الديمقراطية أن تطرح على نفسها هذا السؤال دائما «أية عدالة نريد؟» وما هو نوع العدالة الذي يجب أن يحظى بالأولوية القصوى عندنا؟ ونوليه اهتماما خاصا بحيث نتناوله في يومياتنا ليل نهار ويغدو ويصبح ركنا رئيسيا من أركان تطلعاتنا المستقبلية ونجعل هذه العدالة التي نريد هدفا محوريا تدور حوله بقية الأهداف؟

أية عدالة نريد أن يتدرب المواطنون على استعمالها كأداة قياس لمعرفة الخطإ من الصواب والمرفوض من المقبول؟ .

إن العدالة التي نريد ليست كلمة غامضة نستعملها بخفة أو نطلقها بلا مبالاة، إنما هي مفهوم له معانيه ودلالته وأساليب تطبيقه في الواقع، فالعدالة هي ذلك العمل الذي من خلاله يمكننا الفصل بين الديمقراطية الحقيقية والديمقراطية الصورية، بين النظام الاقتصادي الاجتماعي الإنساني وبين النظام الاقتصادي الأناني الجائر.

نعم العدالة التي نريد هي عدالة تميز الحرية الفردية المسؤولة من الحرية العبثية والفوضوية !

العدالة التي نريد هي عدالة تزن الحقوق بميزان العدل وفق مقاربة متدرجة نحو تحقيق المواطنة الحقة. وهو ما ركز عليه فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، وما فتئ يؤكد على اهتمامه البالغ بالعدالة في خطاباته الرئاسية الرامية إلى مزيد من الإنصاف لكل أبناء الوطن.

ولعل كلمته بمناسبة الأيام الوطنية للعدالة تكون حلقة من سلسلة تلتف حول سياج العدالة لتقويه في وجه الهشاشة المتجذرة، التي يمكن التغلب عليها بتفعيل إجراءات التقاضي واستقلالية القضاء وتوفير آليات الولوج إليه، وهو ما حث عليه فخامته في خطابه أمام المؤتمرين، ذلك الخطاب الذي يمكن اعتباره خارطة طريق للعمل في المستقبل المنظور على الوصول بالعمل القضائي إلى ما هو أتم وأكمل مما عليه الواقع كأي عمل بشري بطبيعته يحتاج لمراجعة نقدية منتظمة تعتبر بوابة لتقدم وتطور المجتمعات .فالعمل القضائي تناط به مهمة تحقيق العدل ويمثل دعامة استمرار العقد الاجتماعي وركيزة السلم الأهلي وأساس الوحدة الوطنية واللحمة الاجتماعية .

والعمل القضائي كذلك يفصل في النزاعات ويمكن من استيفاء الحقوق ويرسخ مبدأ مساواة المواطنين أمام القانون ويصون كرامتهم وحقوقهم وحرياتهم وبه تكرس دولة القانون والحكومة الرشيدة وترسخ الديمقراطية وحقوق الإنسان. إضافة إلى دوره البارز في ضبط المعاملات والعقود وتحفيزه النشاط الاقتصادي. عن طريق بعث الثقة لدى المستثمرين والشركاء في التنمية.

ومن أجل أن يؤدي القضاء مهمته على أكمل وجه يتوجب عليه أن يكون قضاء مهنيا بما يتطلب ذلك من تنويع التخصص والتكوين المستمر ودوام تحسين الخبرة والعمل على أن يكون القضاء في ذات الوقت قضاء مستقلا ونزيها سهل الولوج وسريع البت في القضايا من غير تسرع.

وإدراكا من فخامة رئيس الجمهورية، السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، لأهمية العمل القضائي وضرورة المراجعة النقدية المنتظمة له بذل فخامته، جهودا كبيرة في دعم استقلالية القضاء عن طريق مبدأ الفصل بين السلطات وتحسين ظروف عمل القضاة وإصلاح وضعياتهم القانونية، كما أشرف من موقعه كرئيس للمجلس الأعلى للقضاء على إعادة مسارهم المهني تمكينا لهم من أداء مهامهم على الوجه المطلوب، وحرصا من فخامته على دعم القضاء في مهنيته ونجاعته وجه فخامته، بتنظيم المنتديات العامة للعدالة التي استمدت مخرجاتها في البيان الختامي، والتوصيات البناءة التي وردت في الخطاب الرئاسي في بلورة مشروع وثيقة وطنية توضح أية عدالة نريد. و تتمثل هذه التوصيات في:

- ترسيخ قضاء مهني عادل ونزيه، يكرس دولة القانون والحريات ويكون مصدر طمأنينة للجميع، في الداخل والخارج.

رقمنة العدالة في موريتانيا ..

خطى حثيثة من أجل الوصول إلى تبسيط الإجراءات القضائية

إعداد: سارة الناجي

يعتبر النهوض بقطاع العدل وتطويره، خيارا استراتيجيا رسمته وزارة العدل، تنفيذا لتعهدات فخامة رئيس الجمهورية السيد ولد الشيخ الغزواني، الذي يولي أهمية كبيرة للعدالة والقضاء وعصرنته ليواكب التطورات التكنولوجية والثورة المعلوماتية التي اجتاحت مختلف المجالات، ولم يكن نظام القضاء بمنأى عنها وهناك تجارب عديدة توصلت إلى فوائد جمة للامادية الإجراءات ورقمنة العدالة، منها السرعة والدقة والسرية والسلامة.

ويعتبر التحول الرقمي للعدالة الرافعة الأساسية للإصلاح، ويعرف هذا التحول بالعدالة الإلكترونية وهو جزء من استراتيجيات التحول الرقمي للحكومة. و تغطي العدالة الإلكترونية مختلف العمليات التي يتم التعامل معها في النظام القضائي، بما في ذلك المعاملات القانونية في المحاكم و السلطات الإدارية.

الأهداف الرئيسية لقطاع العدالة

يرمي تحديث المؤسسة القضائية إلى تحقيق عدة أهداف منها:

- تحسين فاعلية تسيير العدالة والنفاذ إليها؛
- الحصول على معلومات موثوقة وفورية تسهل على الإدارة اتخاذ القرارات؛
- تشجيع استخدام التقنية الرقمية وتقليل استخدام الورق؛
- تنسيق وتوحيد المرجعيات المشتركة؛
- تحسين الخدمات المقدمة لمختلف المستخدمين (القضاة، وكتاب الضبط، وأعوان القضاء، والمتقاضين) وتطوير الخدمات عبر الأنترنت
- ضمان أمن نظم المعلومات واستمراريتها وتوفير الخدمات.

وقد أوضح الأستاذ أحمد حبيب صو، (كاتب ضبط رئيسي، ومقرر ورشة محور لامادية الإجراءات ورقمنة القضاء)، خلال المنتديات العامة للعدالة، في تصريح لمجلة «الشعب» أن رقمنة القضاء بدأت بثلاثة عشر مشروعا لمحاولة رقمنة القضاء في بلادنا، ولكن لم يبق منها إلا رقمنة بعض القرارات القضائية والجريدة الرسمية والنظام المتعلق بالسجون وتسييرها ليبقى السؤال المطروح لماذا كل مشاريع الرقمنة التي باشرتها الدولة في مجال العدل لم تنجح، ولم ترقَ إلى المستوى المطلوب؟

يرجع السيد أحمد حبيب صو ذلك إلى عدة أمور منها أن الإطار القانوني والتنظيمي للإدارة القضائية لا يساعد في ترجمتها إلى أمور رقمية إلى حد الآن لا يوجد توحيد للفقه القضائي ولا يوجد توحيد للشكليات القضائية التي يمكن أن تخرج في إطار رقمي، ولذلك وضعنا

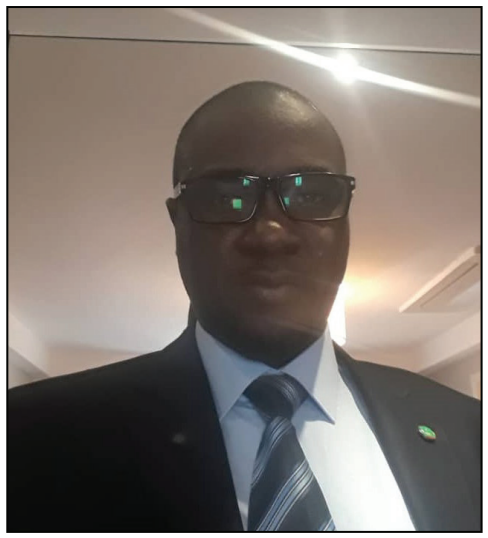

خطة عمل، تعتمد على محاور أساسية وهي:

أولا: النفاذ إلى المعلومة وإلى القانون من خلال وضع نظام معلوماتي لمختلف المتدخلين والمتعاملين مع المحاكم ووزارة العدل.

ثانيا : رقمنة الأحكام والملفّات وإحكام أرشفتها إلكترونيا.

ثالثا : تركيز بنية تحتية عالية الأداء والجودة تعتمد على شبكة من المعطيات ذات السرعة العالية، تشمل كافّة المحاكم، والمؤسسات التابعة لوزارة العدل.

ومن شأن هذا البرنامج المساير للتطور التكنولوجي أن يحقق قيمة مضافة للاقتصاد وللمجتمع، بتبسيط إجراءات التقاضي وتوفير الوقت والجهد وتخويل إسداء الخدمات عن بعد بمواصفات جودة عالية تجمع بين السرعة والدقة والتكلفة الأقل، فضلا على أن رقمنة العدالة تشكل عاملا هاما وضمانا أساسيا للنزاهة والشفافية والمساواة، أمام المرفق العام وتسهيل الولوج إليه .

وأضاف أن هناك آفاقا واعدة فيما يتعلق بالقضاء التجاري، وأن هناك برنامجا طموحا معدا سلفا يسمى برنامج رقمنة القضاء التجاري، وكل الأمور المتعلقة بهذا البرنامج موجودة خاصة اللوجستية منها والتنظيمية، وكل ما ينقصه هو تفعيل تلك المنظومة فقط، وبما أن هذا التطبيق موجود نريد أن يجرب بصفة تدريجية لمعرفة ما إذا كانت هناك اختلالات تتطلب معالجتها.

ومن التوصيات كذلك أن يمر هذا البرنامج بفترة تجريبية، معينة بعدها يعمم على كامل التشكيلات القضائية بصفة عامة.

وفي إطار المشاورات والنقاش قدمنا تقريرا لورشة رقمنة العدالة من خلال التركيز على توصيات قابلة للتنفيذ وعلى المدى القصير، وهي:

- تجهيز جميع المحاكم بالمعدات اللازمة للعمل من أجهزة كومبيوتر ومستلزماتها.

- تنظيم دورات تكوينية في المعلوماتية للقضاة وكتاب الضبط
- ربط المحاكم بالأنترنت
- توحيد الشكليات القضائية للسماح بترجمتها رقميا.
- إنشاء إدارة لرقمنة القضاء وتنظيم الإدارة القضائية.
- التوصيات القابلة للتنفيذ في المدى المتوسط والبعيد
- حوكمة العدالة بشكل فعال والكترونيا

أما السيد محمد منداه عضو اللجنة الفنية في ورشة رقمنة العدالة في المنتديات العامة للعدالة فقد أكد أن الرقمنة في مجال العدالة ليست توجها جديدا، وإنما المطلوب هو تفعيلها وتعزيز دورها في تبسيط الإجراءات القضائية وتحسين فاعليتها ونجاعتها والرقي بها إلى المأمول، وهو المرحلة النهائية للرقمنة من أجل الوصول إلى لامادية الإجراءات بمعنى أن تكون هناك محاكم رقمية لا يحتاج المتقاضون ومستخدمو المرفق القضائي إلى الحضور إليها بشكل مادي، وإنما تمكنهم من القيام بالكثير من الإجراءات عن بعد بواسطة التقنيات الحديثة.

ولذلك فإن هناك الآن عدة مشاريع في مجال الرقمنة في القطاع ولكن كان من أهداف هذه الورشة هو تشخيص وضعية هذه المشاريع وتحديد الاختلالات إذا كانت موجودة والعوائق التي تواجهها وتفعيلها، بالإضافة إلى وضع حوكمة للرقمنة في مجال العدالة تمكن من إدخال المشاريع الجديدة من الأهداف الأساسية للتمكين من رقمنة النصوص القانونية، وتوفيرها بشكل رقمي وتحسين الولوج إلى مواقع الويب بالنسبة للجهات القضائية في الوزارة ونشر الاجتهادات القضائية بعد إنشاء جهة بالمحكمة العليا تعكف على فرز القرارات القضائية، لاستخراج القرارات المبدئية التي ستكون مرقمنة وتحسين الأرشفة القضائية والاستفادة من التقنيات الجديدة وصولا إلى بيئة قضائية خالية من الورق وهذا ما نتمناه.

وتبدأ الرقمنة بتوفير المعلوماتية وتعميمها بشكل تدريجي وكان من أهم توصيات الورشة هو التدرج في عملية الرقمنة، فنحن في ورشة الرقمنة أكدنا للمشرفين على الورشة الاندماج في التوجه الذي أشار إليه فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني، للخروج بتوصيات عملية قابلة للتطبيق ومع أجندة واضحة وكذلك معايير متابعة دقيقة.

وقد تحدث معالي وزير العدل في هذا المجال في كلمته، خلال المنتديات العامة للعدالة، وحدده بالنسبة للأمد القصير بسنة، وللأمد المتوسط في أفق سنتين أو ثلاث سنوات، بمعنى أن التوصيات يؤمل أن يتم تصنيفها إلى إجراءات سيقام بها في أفق سنة، وأخرى سيقام بها في فترة سنتين إلى ثلاث سنوات.

وعليه فإن ورشة قطاع العدالة تواجه تحديات الرقمنة نظرا لخصوصية العمل القضائي والعوائق القانونية التي قد تقف أحيانا حول إدخال الرقمنة بشكل كامل، لذلك فإن من توصيات الورشة المضي في مسارين: مسار تشريعي، وآخر فني، وذلك بتعديل التشريعات وتطويعها ومراجعتها لكي تسمح بإدخال الرقمنة في جميع المجالات، وفي مجال الإجراءات والتوثيق والتبليغات والمرافعات والتقاضي.

قطاع العدالة..

خطط وبرامج متعددة على طريق الإصلاح والتطوير

بقلم: محمد ولد العتيق

العدالة أساس الملك وعماده القويم بدونها تضيع الحقوق والواجبات في مهب التهاون والاستخفاف وضياعها ضياع لهيبة الدولة، العدالة هي الضامن للعمران وفي ظلها يحقق المجتمع تطوره وازدهار معيشته، وظل الاهتمام بقطاع العدالة في البلاد لسنوات عديدة يتسم بالغموض وعدم كفاية التخطيط الذي انحصر على تعديل بعض النصوص.

ومنذ العام 1983 شهدت بلادنا خمس محاولات لإصلاح العدالة تفاوتت في مخرجاتها، وفي تحقيق الأهداف التي رسمتها، والمنتديات الجديدة والتي اقيمت بين السادس والعاشر من الشهر الماضي، تأتي بعد مرور أكثر من سبعة عشر عاما على آخر محاولة لإصلاح العدالة وتطويرها، لكي تواكب التحولات الكبيرة التي تشهدها بلادنا والعالم من حولنا.

هذه المنتديات شكلت فرصة لتمكين كافة العاملين في قطاع العدل، من تشخيص واقع القضاء، والتداول حول أبرز التحديات التي يواجهها، وتدارس كبريات القضايا المطروحة، من قبيل التكوين، والتخصص، وحماية حقوق المتقاضين، وتسهيل الولوج إلى الخدمة القضائية.

وسعت السلطات المعنية من وراء هذه المنتديات إلى الخروج بآلية فعالة لتطوير منظومتنا القضائية باستمرار، ترسيخا لقضاء مهني عادل ونزيه يكرس دولة القانون، ويضمن الحقوق والحريات ويكون مصدر طمأنينة للجميع في الداخل وفي الخارج.

وقد تم الخروج من هذه المنتديات بخريطة طريق على شكل وثيقة وطنية، حول إصلاح وتطوير العدالة، ومن المنتظر أن يتم ترجمتها إلى برنامج عمل مفصل، مقرون بآجال تنفيذ محددة ومؤشرات متابعة دقيقة.

وتقييما للخطط والجهود المبذولة من أجل العدالة يرى بعض المراقبين والمهتمين بهذا المجال أن الخطط والجهود المبذولة لإصلاح العدالة في البلاد ستبقى عاجزة عن الوصول بنا إلى العدالة التي نريد ما لم يتحقق أهم شرط وهو تطبيق مبدأ فصل السلطات أي منح السلطات القضائية استقلالية تامة في كل شيء وأن يكون هناك مجلس مستقل لتعيين القضاة فيه ممثلين عن نادي القضاة وعن هيئة المحامين وممثلين عن البرلمان.

ويرى البعض أنه من المهم جدا إنشاء مركز للدراسات والبحوث القانونية والقضائية، يعمل فيه بعض القضاة وكتاب الضبط والمحامين والقانونيين، لرفد منظومتنا بآخر ما أنتجه الفكر البشري في مجال تخصصاتهم، وترجمته إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية للدولة، حيث سيكون ذلك أفضل طريقة لتلافي ضمور الثقافة القانونية في بلادنا.

وفي المقابل يرى آخرون أنه ومنذ وقت ليس بالقصير بدأ قطاع العدل في البلاد يشهد اصلاحات قضائية عديدة أخذت أشكالا مختلفة ففيما يتعلق بالنصوص القانونية هناك عدة إصلاحات تخص النصوص المتعلقة بالأنظمة الأساسية للتنظيم القضائي وتوحيد سلكي القضاة الشرعيين والمدنيين.

أما الإصلاحات المؤسسية فقد بدأت بشكل فعلي مع منتديات العدالة التي نظمت في عام 2005 والتي تركت بصمة نوعية في الإصلاح المؤسسي والعدلي بصفة عامة رغم ما طبع تلك المنتديات من تجاذبات سياسية بفعل المناخ السياسي السائد آنذاك.

وهناك أيضا الخطط المرصودة من قبل وزارة العدل وخصوصا الخطة القطاعية لعام 2015 وهي خطة مندمجة والتي ساعدت أساسا على تسهيل الولوج للعدالة واصلاح النصوص، كل هذه الإصلاحات بقيت قاصرة عن البلوغ للهدف المنشود، ولم تؤت الخطط المرجو منها؛ الأمر الذي تطلب، كما يقول السيد هارون ولد أعمر اديقبي، مدير الدراسات والتشريع بوزارة العدل، تنظيم منتديات جديدة حول قطاع العدالة حيث يرى أن العدالة المنشودة من قبل الجميع تتطلب التفكير بشكل تشاركي وهو ما تم التحضير له جيدا لكي نخرج بخطة ناجعة لإصلاح العدالة ونأمل ذلك من مخرجات هذه المنتديات لأنها ذات اتجاهات متعددة وتضع حلولا لكل الاختلالات التي تعاني منها المنظومة العدلية في البلاد.

من أهم محاور المنتديات العامة للعدالة

نظام السجون والإصلاح الجنائي والولوج إلى العدالة

إعداد:/ فاطمة السالمه محمد المصطفى

يعتبر نظام السجون، والإصلاح الجنائي، والولوج للعدالة، أحد محاور المنتديات التي نظمها قطاع العدالة في 5 من يناير من السنة الجارية في نواكشوط تحت إشراف فخامة رئيس الجمهورية السيد محمد ولد الشيخ الغزواني.

واستمرت فعاليات هذه المنتديات على مدى 6 أيام و كان الهدف منها تمكين كافة العاملين في القطاع، من تشخيص واقع القضاء، والتداول حول أبرز التحديات التي يواجهها القطاع، وتدارس كبريات القضايا المطروحة، من قبيل التكوين، والتخصص، وحماية حقوق المتقاضين، وتسهيل الولوج إلى الخدمة القضائية عموما.

وللتعرف عن قرب على حيثيات نظام السجون والإصلاح الجنائي والولوج للعدالة من جهة .. ومعرفة ماذا أضافت المنتديات للمؤسسة السجنية.. . التقت مندوبة «مجلة الشعب» مدير الشؤون الجنائية وإدارة السجون بوزارة العدل السيد مولاي عبد الله مولاي عبد الله، وجاءت ردوده عبر المحاور التالية:

«نظام السجون، والإصلاح الجنائي، والولوج للعدالة. أحد محاور منتديات إصلاح قطاع العدالة التي نظمها قطاع العدل مطلع شهر يناير من العام الجاري.

وكان الهدف منها هو تمكين كافة العاملين في قطاع العدل، من تشخيص واقع القضاء، والتداول حول أبرز التحديات التي يواجهها القطاع، وتدارس كبريات القضايا المطروحة، من قبيل التكوين، والتخصص، وحماية حقوق المتقاضين، وتسهيل الولوج إلى الخدمة القضائية عموما.

وتوصلت المنتديات إلى مقترحات وتوصيات وحلول قدمها المشاركون لكل القضايا المطروحة للنقاش.

فما الذي أضافت منتديات العدالة لنظام السجون والإصلاح الجنائي؟

خلال المنتديات خصصت ورشة لنظام السجون والإصلاح الجنائي؛ بهدف تشخيص الواقع والخروج بجملة من التوصيات في سبيل الرفع من أداء وخدمة المؤسسة السجنية.

يقول مولاي عبد الله «داخل ورشتنا ركزنا على هدفين أساسيين: الأول منهما يتعلق بأداء المؤسسة السجنية وتشخيص واقعها من جهة.. والخروج بجملة من التوصيات في سبيل الرفع من أداء وخدمة المؤسسة السجنية؛ من جهة أخرى.

وخلال التشخيص ركزت الورشة على واقع المؤسسة السجنية في البلاد مبينة مدى هشاشة البنى التحتية للسجون وتهالكها.

وأشار إلى أن القانون المنظم للسجون المعمول به اليوم بحاجة للتحيين؛ لكونه يعود مرسومه المنظم لسنة 1970، بالإضافة إلى واقع السجون الذي جعل منها مؤسسات مركزية ومؤسسات فرعية.. ما يخلق تساؤلا مفاده؛ ما إذا كانت القوانين والنظم المعمول بها موائمة في الوقت الحالي أم لا؟

وعن الهدف الثاني للورشة يضيف المدير: «تركزت النقطة الثانية من تشخيص واقع السجون على المصادر البشرية؛ لمعرفة ما إذا كان لديهم نقص في الكادر البشري المشرف أم لا؟ ولمعرفة ماهية الجهات الخدمية الآن في مؤسسة السجن كالحرس وأعوان القضاء.. وهل تلبي احتياجات السجن اليوم أم لا؟

المؤسسة السجنية بحاجة لخدمات جديدة

وفي هذا السياق توصلت المنتديات إلى أن المؤسسة السجنية بفعل المستجدات أصبحت بحاجة إلى خدمات جديدة تتجاوز اختصاصات إدارة السجون حاليا المحصورة في الحرس وأعوان القضاء؛ بعد أن أصبح السجن يحتاج إلى تدخلات أخرى أسندت للسجن مهمة إعادة تأهيل السجين.. لتتحول المؤسسة السجنية من مؤسسة عقابية إلى مؤسسة إصلاحية.. بحيث ترافق السجين وتقدم له كافة الخدمات الصحية والاجتماعية والنفسية والتربوية.

وعلى ذلك الأساس عملت منتديات العدالة على أنسنة ظروف السجين.. بحيث يتمتع بجميع الحقوق باستثناء حق الحرية

وحده.. وتضمن له مؤسسة السجن بقية الحريات.. كالحق في الصحة والعلاج.. والتعلم والتكوين ..وحق الاتصال بالخارج وحق الزيارات الأسرية.

كل ذلك من أجل إعادة تأهيل السجين حتى يعود للمجتمع صالحا ومنسجما.

وعن مقترحات الإصلاح الجنائي يضيف مولاي عبد الله: تتطلب معرفة كيفية تشخيص واقع المدونة الجنائية الموريتانية؛ والوقوف على مدى صلاحية العقوبة وجدوائيتها؛ ..هل هي رادعة أم لا؟ ومعرفة مدى صلاحيات وتشخيص العقوبة وتحديد نفعها، وهل هي تتناسب مع المستجدات والمتطلبات الدولية؟ وهل هي خاضعة وموائمة لالتزامات موريتانيا.؟ وهل يكرس القانون الجنائي الموريتاني المبدأ الذي يقول إنه مبني على أساس الشريعة الإسلامية؟

ولتقديم الحلول فإن أول اقتراح يتمثل في تحديث وعصرنة نظام السجون والإصلاح ليأخذ بالاعتبار الركيزتين الأساسيتين؛ وهما:

- حماية المجتمع من أفراد أخلوا بنظمه.
- العمل على تأهيل السجناء داخل مؤسسة السجن حتى يصبحوا أشخاصا صالحين.. ما يسهل دمجهم من جديد في مجتمعاتهم..

ولتحقيق الأهداف المنشودة.. طالبت المنتديات بسن قانون إطار لمؤسسات السجون ينظم الحياة السجنية ككل.. ويحدد الوظيفة الأساسية للمؤسسة السجنية بوضوح بعيد عن اللبس.

- إنشاء سلك موحد متعدد التخصصات في إدارة السجون؛ يضم مسيرين ومرشدين اجتماعيين وتربويين على أن تكون السجون تحت وصاية واحدة.. علما بأن السجون لحد الساعة مسيرة؛ إما من قبل كتاب ضبط أو قضاة أوحرسيين.. وبوصاية متعددة مشتتة بين وزارتي: الداخلية والعدل، ما يعني غياب وظائف مهمة منها:
- المؤازرة في المجالات الاجتماعية والتربوية والتكوينية..
- المطالبة بإعادة هيكلة المؤسسة السجنية وتزويدها بالعناصر البشرية الكافية لتسييرها.. مع إعادة هيكلة الإدارة المركزية للسجون.
- المطالبة بتنظيم ورقابة وأمن المؤسسة السجنية بحيث تكون وصاية عناصر الأمن تابعة لوزارة العدل مستقبلا.. بدلا من وصاية وزارة الداخلية حاليا.
- المطالبة بعصرنة وتحديث أساليب الرقابة.. فبعد توجه العالم نحو ما يعرف بالرقابة الديناميكية للسجون التي تعني أنه بدلا من إخضاع السجين بتشديد الرقابة الملموسة.. تحولت الوسيلة إلي تهذيب السجين لبناء الثقة بينه والقائمين عليه.. بعيدا عن الإكراه والتخويف.

المنظومة الجنائية والتحديث المرتقب

يركز المحور الثالث لورشة إصلاح السجون على السياسة الجنائية؛ لمعرفة ماهية التوجهات الحكومية منها.. وكذا موقف الرأي العام من الجريمة وتطورها للوصول إلى وضع سياسة جنائية واضحة لجميع الأطراف.. بإمكانها أن تكون قادرة على توجيه العاملين أو أعوان نفاذ القانون الجنائي بصفة عامة.

وعلى الرغم من قدم القانون الجنائي الموريتاني الذي يعود تاريخه لسنة 1983، إلى جانب صدور قوانين خاصة بدأت تفرغه من محتواه عن طريق تقييد مواده الأصلية.. ما جعل أغلب مواد القانون الجنائي شبه معطلة بالكامل؛ لتصبح مراجعة القانون الجنائي أمرا ضروريا في الوقت الحالي، حتى نرتب الجرائم حسب الخطورة.. كما ينبغي أن تكون العقوبات محدثة تتماشى والمستجدات.. وتراعي وضعية السجين والفعل المرتكب من جهة.. والتزامات وتعهدات موريتانيا الدولية بهذا الخصوص من جهة أخرى.. بحيث لا نسن عقوبة غير معمول بها حاليا كعقوبة الأعمال الشاقة مثلا.

وطالبت المنتديات بالاستفادة من التقنيات الجديدة لإدراجها ضمن آليات الإبلاغ المنصوص عليها مستقبلا ضمن السياسة الجنائية المرتقبة.

السجين والمسطرة الجنائية

هدوء المجتمع وسكينته وانسجامه مطلب عام لدى الجميع.. وبخروج البعض على تلك النظم والقوانين تسعى السلطات إلى إعادة المارقين إلى دائرة الانسجام اعتمادا على مبدأ الشرعية مع تحديد الأخطاء؛ وتوضيح ما إذا كان الفعل مجرما أو معاقبا بالإضافة إلى تحديد العقوبة المناسبة عن طريق مسطرة العقوبات.. والعمل من خلالها على تصويب السجين وإعادة تأهيله، ليكون بعد السجن أكثر انسجاما مع المجتمع.

والنظام الجنائي الموريتاني يضم السياسة الجنائية التي تحدد الأفعال التي تنعت بأنها مجرمة قانونا، وبم يجب أن نعامل من قام بتلك الأفعال المجرمة؟ واختراق أولئك لمسطرة القوانين الرادعة التي تحدد الوقائع وتنص على عقوبتها.

وتشرف على تطبيقها هيئات قضائية.. بدءا بالاتهام، مرورا بالتحقيق ووصولا إلى الحكم.

وتدخل كل إجراءات التقاضي ضمن المنظومة الجنائية عموما.. حتى تسير مسطرة التقاضي وفق جدول زمني محدد ومنطقي يحترم حقوق الموقوفين.. ويضمن لهم محاكمة عادلة توفر كافة الضمانات التي ينص عليها القانون.

وبعد صدور الحكم بالعقوبة يجب أن يحال السجين لمؤسسة سجنية مؤهلة وقادرة على إعادة تأهيله وتكييفه اجتماعيا ونفسيا وصحيا وتربويا وتكوينيا.. حتى يغير سلوكه العدواني نحو المجتمع.

المرأة السجينة

يمثل السجين عموما هدفا تعمل عليه السياسة الجنائية في بلدنا بما فيه المرأة السجينة، وبخصوص المرأة السجينة فقد طرحت كموضوع للتشخيص خلال المنتديات العامة للعدالة.. كما قدمت المنتديات حلولا لقضايا المرأة السجينة، مراعاة لخصوصيتها في مجالات عدة منها:

- المتابعة
- العمل بالآليات التي تخص المرأة السجينة والتي صادقنا عليها، مثل قواعد بانكوك.. وقواعد لاهافان؛ وقواعد ماندلا، كلها آليات وقواعد دولية خاصة بالمرأة السجينة..

ومن تلك القواعد:

- أن لا يكون سجن المرأة هدفا، وإنما يجب أن يعمل بالإجراءات الاحترازية

أولا، مع مراعاة حبسها الانفرادي إن دعت الضرورة.. في وقت يجب أن يكون الطاقم المشرف من نفس الجنس، على أن يتم اللجوء إلى سجن المرأة كآخر الحلول، وفي هذا السياق: توصلت المنتديات إلى مقترحات منها:

- أن يكون في كل عاصمة ولاية سجن للنساء، وآخر للقصر، وفي حالة تعذر ذلك طالبت المنتديات بتخصيص جناح منفصل خاص بالنساء داخل كل سجن، حتى تحصل كل فئة على خصوصيتها داخل المؤسسة السجنية، لتحترم بذلك حقوق السجينة وحقوق القاصر.. كما تضمن إعادة تأهيلهما.

آليات التأهيل

وعن آليات التأهيل المتوفرة حاليا لدى المؤسسة السجنية.. ومدى استفادة السجين منها يقول مدير السجون: «الواقع أنه من خلال التشخيص تبين أنه رغم النواقص والمحدودية.. فإن المؤسسة السجنية وإن كنا نطمح لتزويدها بكل ما يتطلبه التأهيل.. إلا أنها في الوقت الحالي تقتصر خدمة إعادة التأهيل على السجون التي تسمح بنيتها التحتية وتتسع لإقامة ورشات بداخلها.. تحتوي على ورشات أساسية مهمة.. من أجل إعادة تأهيل نزلاء السجن. ليصبحوا متقبلين غدا داخل المجتمع.

وعلى المستوى التعليمي والتربوي.. تتدخل رابطة علماء موريتانيا في السجون الست الكبرى على المستوى الوطني عن طريق الإذاعة السجنية المتمثلة في بعض الصوتيات المتضمنة محاضرات عامة؛ وأخرى متخصصة؛ تعرف السجين على واجباته الدينية.. وتعلمه فرض عينه.. إلى جانب الأهداف التربوية؛ ما يجعل من تلك الإذاعة إطارا تهذيبيا يكتشفون من خلالها أن خطأهم بالأمس قابل للتصحيح والتعديل.

وفوق ذلك تعمل الورشات السجنية على التأهيل المهني للسجين.. بحيث تكسبه مهنة داخل السجن تسمح بدمجه في الحياة النشطة لتؤمن له دخلا يوميا يعينه على المعاش إن هو خرج من السجن غدا.

وتحوي السجون الكبرى في كل من: نواكشوط - ألاك - انبيكة سجناء يصنعون خبزهم .. ويستفيدون من ريعها داخل السجن . والعاملون بها يملكون دفاتر ادخار تعينهم في قابل الأيام.. بعد أن وفرت لبعضهم ريعا داخل المؤسسة السجنية.

أما ورشات الخياطة فمتوفرة في سجون: نواكشوط- نواذيبو- ألاك - انبيكة، وينتج السجناء داخل ورشات الخياطة ما يحتاجه نزلاء تلك السجون من ملابس.. بل تجاوزوا ذلك حين أنتجوا للسوق الوطنية ملابس مدنية مختلفة.. تجسد بعضها في إنتاج الزي المدرسي للتلاميذ. و على مستوى ورشات تعليم الحلاقة.. يكتسب من خلالها السجين خبرة وحرفة يمتهنها تضمن له دخلا .

- وتتوفر السجون الكبرى في بلانا على مغسلات يشتغل بها بعض السجناء.. فيغسلون ثياب نزلاء السجن بأسعار رمزية.

أما بخصوص المجازر فيتوفر سجن أنبيكة وغيره على مجازر توفر حاجة السجون من اللحوم؛ ويوجهون الباقي للسوق العامة للتسويق.

- ورشات الميكانيكا واللحامة الحديدية في كل من سجون: نواكشوط - أ لاك؛ وللتذكير فإن سجن ألاك يحتوي على: 110 أبواب كلها من إنتاج وصيانة نزلاء السجن؛ نفس الشيء بالنسبة لسجن نواكشوط وانبيكة.

- أما مطابخ السجون فيعمل بها سجناء تحت إشراف غيرهم.

المجتمع المدني والسجون

يؤكد ولد مولاي عبد الله أنه على المجتمع المدني أن يساهم في كافة مناحي الإصلاح والنجاح والبناء المجتمعي، وخاصة داخل الفضاء السجني الذي يعول فيه كثيرا .. مبينا أنه على التنظيمات المدنية باعتبار فضاء السجن يمثل أفضل مجال لتدخل تنظيماتهم.. ما يتيح لهم المواكبة والمرافقة عن طريق اتفاقيات مؤسسية تقدم من خلالها المنظمات للسجين خبرتها، لأغراض منها:

- العمل على صيانة الروابط الأسرية داخل السجن لمن حرم حريته، لتنسيق الصلات والروابط الاجتماعية.

وفي هذا الإطار تقع مسؤولية كبيرة على المجتمع المدني للتذكير بحقوق نزلاء السجون بالتنسيق مع إدارة السجون وتقديم الخدمات الضرورية لهم.

وفي الإطار نفسه يقدم أولئك نشاطات من حين لآخر لصالح السجناء بعضها تربوي وبعضها تثقيفي وبعضها ترفيهي..

ولا يتوقف دور المجتمع المدني على المرافقة داخل السجن؛ وإنما يتعدى دورها إلى مواكبة السجين بعد خروجه من السجن ليتوفر على الحد الأدنى من الإصلاح.. حتى يؤطره ليكون منه مواطنا صالحا منسجما مع المجتمع.

- المؤسسة السجنية تربطها شراكات مع منظمات المجتمع المدني؛ بعضها محلي وبعضها دولي.

تعزيز الثقة في النظام القضائي..

إجراءات تضمن جودة العدالة من أجل قضاء قادر على مسايرة التطورات الحاصلة في مختلف المجالات

إعداد: الطالب ولد إبراهيم

وجود قضاء مستقل ومتخصص وقائم على مصادر بشرية ذات كفاءة عالية وتكوين جيد، هو ما تتكرس به الثقة من طرف المواطن في هذه المؤسسة ذات الأهمية الكبيرة ضمن مؤسسات الدولة. وهي ثقة تمكن القضاء من تحقيق العدل بين الناس.

ويرتبط مبدأ الثقة في القضاء بتحقيق ما يطلق عليه جودة القضاء، وهناك مؤشرات قوية لجودة العدالة في أي بلد منها الاستقلالية والتخصص والتكوين والسرعة في الفصل بالمنازعات، بالإضافة إلى ما يجب أن يتحلى به القاضي من نزاهة وحيادية وعلم.

ويمكن القول إن جودة القضاء ترتبط بشرطين أولهما ما يتعلق بالقاضي والمحكمة، والثاني بإجراءات الدعوى والحكم.

وتعتبر ثقة المتقاضين في النظام القضائي السائد في بلد معين أحد أهم المؤشرات لجودة العدالة لكون المتقاضي يراقب سير العدالة من خلال تتبعه لجميع مراحل الدعوى بدء برفعها، وانتهاء بصدور الحكم النهائي فيما بعد، وتنفيذه، وبالتالي تكون ثقته في العدالة رهينة برضاه عن مراحل سير الدعوى وقناعته بعدالة الحكم الصادر فيها.

كما تعد سرعة الفصل في المنازعات أحد أهم المعايير الأساسية لجودة القضاء وبالتالي تعزيز الثقة في هذا القضاء.

مؤشرات جودة العدالة

يرى الأستاذ الجامعي الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب، أن موضوع الثقة في القضاء أصبح اليوم إحدى إشكالات العصر الحديث في العديد من الدول شرقا وغربا، لذلك يكتسي موضوع الثقة بالجهاز القضائي أهمية خاصة من زاويتين، وفق رأي الدكتور، مضيفا أن

الزاوية الأولى تتعلق بكون هذه الثقة أصبحت غاية في حد ذاتها؛ لكون غياب هذه الثقة قد يحدث آثارا غير مرغوب فيها مثل لجوء الأفراد إلى العدالة الخاصة وازدياد العنف، وضعف الثقة في النظام الاقتصادي.

أما الزاوية الثانية، يضيف الدكتور ولد سيد أب، فهي أن رفع منسوب الثقة في القضاء يجعله قادرا على القيام بدوره الكامل في خلق الثقة في النظام الاقتصادي والمساهمة في تدعيم المساهمة في المجالين الاقتصادي والمالي كركيزة أساسية في جلب الاستثمارات وتحقيق التنمية الاقتصادية.

كما أن تعزيز الثقة في القضاء يضيف الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب، تحتاج إلى جهد متواصل وإلى مجموعة من الوسائل المادية والبشرية حتى يثق الناس فيه ويذعنوا لأحكامه دون خوف أو توجس.

ومن تلك الوسائل بحسب الدكتور، تسبيب الأحكام وسهولة التواصل وسرعة البت في القضايا وتحرير الأحكام، والتطبيق السليم للقانون واحترام القواعد الإجرائية والحياد والموضوعية، وتمكين الأطراف من حقوق الدفاع والرد في الأحكام على جميع الدفوع الشكلية الموضوعية، وعدم إنكار العدالة وإمكانية توقع الأحكام.

ويرى الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب أنه من أجل تكريس دولة الحق والقانون وتعزيز دور القضاء في إقامة العدل وصيانة الحقوق- وكلها أمور تعزز الثقة في القضاء- يرى الدكتور أنه يجب تحيين المنظومة القانونية المتعلقة بالنظام القضائي من أجل جعل المحاكم مسايرة للتطورات الخاصة في مختلف المجالات وإقامة عدالة مستقلة متميزة بقربها من المتقاضين، وببساطة مساطرها وسرعتها ونزاهة أحكامها وحداثة هياكلها وتنظيمها، وكفاءة وتجرد قضاتها، والتزامها بسيادة القانون في إحقاق الحقوق ورفع المظالم.

بالإضافة إلى تحقيق الأمن القضائي من خلال التطبيق العادل للقانون عبر أحكام قضائية جيدة تجعل السلطة القضائية مؤتمنة على صيانة الحقوق والحريات في ظل دولة القانون والمؤسسات.

وفي إطار تحيين المنظومة القانونية للعدالة يستعرض الدكتور بعد التوصيات يتعين الأخذ بها نذكر منها:

- مأسسة المجلس الأعلى للقضاء، وزيادة عدد القضاة المنتخبين، وإضافة شخصيات علمية من خارج سلك القضاء إلى عضويته وتزويده بإدارة خاصة به (أمانة عامة، وإدارات ومصالح).

ومن التوصيات كذلك السماح للقضاة بممارسة الحق النقابي وإعطاء المحاكم الاستقلالية المالية وإنشاء آلية ضمان تنفيذ الأحكام الصادرة ضد الدولة.

وبين هذه التوصيات أيضا زيادة رواتب القضاة وموظفي كتابات الضبط والتوسع في إنشاء المحاكم المتخصصة واعتماد مبدء تخصص القضاة ووضع نظام لتكوين القضاة بشكل مستمر وجعله إلزاميا وسبيلا للترقية وتولي المسؤوليات، وأخيرا إنشاء معهد خاص بالقضاء يتولى مهمة التكوين والتدريب.

من ضمانات تعزيز الثقة

يعد التكوين والتخصص واستقلالية القضاء وتسبيب الأحكام والشفافية والتواصل من أهم متطلبات قضاء قادر عن تعزيز الثقة في أحكامه.

يرى الأستاذ الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب أن مفهوم استقلال القضاء الذي يقصده هو أن لا يخضع القضاة والمحاكم في الدولة لسلطان أي جهة أخرى، وأن يكون عملهم يستهدف فقط إقرار الحق والعدل، وخاضعا لما يمليه القانون والضمير دون أي اعتبار آخر.

ولا يكفي لاستقلال القضاء بحسب الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب أن القضاة غير خاضعين في الأحكام التي تصدر عنهم، لنفوذ جهات أخرى، بل يجب كذلك أن تكون الأحكام والقرارات الصادرة عنهم نافذة وليس في مقدور أي جهة أخرى تعديلها أو إلغاءها أو تعليقها.

وقد أصبح استقلال القضاء مبدأً مسلما به في جميع الأنظمة القضائية وتم تكريسه على نطاق واسع في المواثيق والاتفاقيات الدولية وفي الدساتير والقوانين الوطنية.

ويتحدث الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب، في تناوله للموضوع من هذا الجانب، عن مدى كفاية الضمانات الموريتانية لاستقلال السلطة القضائية حيث يرى أنه إذا كان المشرع الموريتاني قد تبنى من حيث المبدأ أهم الضمانات الدستورية والقانونية سواء تلك المتعلقة بالقضاء، كجهاز، وتلك المتعلقة بالقضاة كأفراد، فإنه رغم ذلك، يبقى الباب مفتوحا لإبداء بعض الملاحظات حول جوانب النقص والقصور في هذه الضمانات، حيث يلاحظ، بحسب الدكتور، أن إمكانية التأثير والتدخل في الشأن القضائي من جانب السلطة التنفيذية، مازالت قائمة، لذلك يكون من الوارد

اقتراح بعض الإجراءات القانونية لتعزيز استقلال السلطة القضائية عن طريق السلطتين التنفيذية والتشريعية.

التكوين والتخصص

أصبح التكوين القضائي في الوقت الراهن أهم دعائم إصلاح منظومة العدالة، ومن أبرز مقومات استقلالها، كما يرى الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب، أستاذ القانون بجامعة نواكشوط.

وأضاف أن نجاح برامج إصلاح العدالة أضحى رهينا إلى حد كبير بنجاعة التكوين القضائي، وازدادت أهميته بفعل ما أصبحت العدالة المعاصرة تواجهه من تحديات متسارعة ومتنوعة، نتيجة تنامي الدور القضائي في المجتمع وتضخم التشريع وضرورة الاستجابة لمتطلبات التحولات الاقتصادية والاجتماعية وانخراط القضاء في جهود التنمية والمساهمة في توفير المناخ الملائم للاستثمار.

ولن تتمكن العدالة من مواجهة هذه التحديات، يقول الدكتور، إلا بالإعداد الجيد لمواردها البشرية وتأهيلها من خلال التكوين الجيد للقضاة ومختلف العاملين في الحقل القضائي وهذا التكوين يجب أن يشمل التكوين الأساسي والتكوين المستمر والتكوين التخصصي.

وإذا كان المشرع الموريتاني قد تبنى جزئيا تخصص المحاكم، يقول الدكتور سيدي محمد سيد أب، فإنه أهمل التخصص بالنسبة للقضاء، مشيرا إلى أن الأمر القانوني رقم 2007/012 المتضمن التنظيم القضائي قد نص على أن العدالة تقام على تراب الجمهورية الإسلامية الموريتانية بواسطة المحكمة العليا، ومحاكم الاستئناف ومحاكم الولايات والمحاكم الجنائية والتجارية، إلى غير ذلك من المحاكم، إلا أن يتعين توسيع المحاكم المتخصصة عن طريق إنشاء محاكم خاصة لكل من قضايا الأسرة وقضايا الأحداث وقضايا الإرهاب والقضايا الإدارية، وغير ذلك من المحاكم.

ويمكن القول، بحسب الدكتور، أن أهم أسس إرساء العدالة وضمان وجود قضاء حديث ومتطور يبث روح الطمأنينة في نفوس المتقاضين هو وجود قضاء مختص سليم البناء في بنيانه، وتنظيم محاكمه ومدها بالعناصر المادية والبشرية، وضمان استقلال قضاته بما يضمن تحقيق عدالة تصان بواسطتها الحقوق وتحظى باحترام المتقاضين، ولا يتأتى ذلك إلا من خلال كفاءة وقدرة القاضي على التعامل مع ما يعرض عليه من قضايا، ومن ثم فإن عنصري الكفاءة والعدل هما ركيزتا وعماد المؤسسة القضائية، ولا يستقيم بوجود إحداهما دون الأخرى، ومن أجل ذلك نشأت فكرة تخصص القضاء سواء من خلال الغرف المتخصصة في المحكمة الواحدة أو من خلال إنشاء محاكم متخصصة.

ويعتبر التكوين مناط الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة، يقول الدكتور سيدي محمد ولد سيد أب، مضيفا أن تأهيل الفاعلين في هذا المجال يستلزم مواكبة التطورات الداخلية والانفتاح على التجارب الدولية في ضوء التحولات الاقتصادية والاجتماعية العالمية.

لذلك – يضيف الأستاذ الدكتور- فإن التكوين يحتاج دائما إلى تحديثه وتأهيل قضاته لكي يواكب المنتوج القضائي التطور السريع الذي تشهده موريتانيا في عدة ميادين، ويحقق النجاعة القضائية من خلال جودة الأحكام ونزاهتها ويكرس بالتالي الأمن القضائي للمواطن، وهو ما يحتم على كافة مكونات العدالة الانخراط الذاتي في تحديث التكوين وتطوير شخصية العدالة بشكل يكرس الثقة في السلطة القضائية من طرف المتقاضين والمراجعين.

كما يتعين من جهة أخرى يضيف الدكتور، إنشاء معهد متخصص في مجال التكوين خاص بالقضاء على غرار ما هو موجود في العديد من الدول.

جودة العدالة ومؤشراتها

بقلم: النبهاني ولد أمغر

في البدء

تواضع الناس في هذه البلاد من مبتدأ أمرها على الاحترام الشديد للقاضي والقضاء، والنظر إليهم كمرفق لا تطاله الشبه، وللقضاء في هذه البلاد تاريخ مُتْرَعٌ بالأحداث الجليلة المعبِّرة عن مكانته الكبيرة وسمو قدره في نفوس الناس، فضلا عن اذعان الكل لأحكامه وتوجيهاته واحترامهم الشديد لشخوصه؛ لقد كان الرجل الأعزل من أي سلطة، يحرِّر حكما في ورقة صغيرة كتب بمداد قِرْظٍ، ينهي به النزاعَ الطويل الذي سالت فيه الدماء وضاعت فيه الأموال، بين القوى النافذة، والخصامَ المستحكم الذي ما كان يُظَنُّ أنه سينتهي، فيسلِّم الجميع بما قاله وينصاع الملأ لما قرره، شعارهم في ذلك قولتهم المشهورة «الْكالْ القاضي مَاضِ».

وتزخر سجلات القضاء الصفراء خلال تاريخ هذه البلاد البعيد والمتوسط بأحكام رجال تولوا القضاء فحكموا في كثير من القضايا بما يخالف هوى المتنفذين في أزمنتهم وأمكنتهم، وأحيانا بما يتعارض مع رغبة من أجلسوهم مجلس القضاء ووفروا لهم الدعم والحماية، وهناك من أهل القضاء من لم يتردد لحظة في الحكم بالعدل على أمير ولَّاه أو زعيم نصَّبه أو متنفذ قدَّمَ له الحماية، والأمثلة في كل هذا كثيرة جدا، وقد اعتنى بعض الباحثين بجمع هذه الأحكام والحديث عن هذه الظاهرة بشكل مستفيض، وهي ظاهرة جديرة ببحث وحقيقة باستلهام.

إن من يتولون أمر القضاء والفصل بين المتخاصمين في تلك العهود، بلغوا درجة عالية من العلم بأحكام الشريعة والتضلع من الفقه، تصل بهم إلى مراتب الاجتهاد، كما كانوا على قدر كبير من الورع والزهد في الدنيا جعلهم لا يقبلون القضاء إلا بشروط كثيرة وبضمانات عديدة من أبرزها التسليم بأحكامهم وكفِّ المتنفذين والمجتمع عن التدخل في أمورهم والتأثير على مجرى قضاياهم، وفضلا عن ذلك تميزوا بعقول راجحة وأفهام صائبة تدرك بالفطرة الحق من الباطل، وتكشف بالتجربة زيف المزيفين وانتحال المنتحلين، حتى أصبح من حكايات العامة التي يروونها على ألسنة الحيوانات – وهي حكايات وإن كانت للتسلية فإنها تعبر عن ما وصلت إليه الثقافة القضائية – أن الأرنب كانت لها بقرة وكان للدب ثور يرعى مع بقرة الأرنب، ويقوم الدب على رعايتهم، وذات يوم عندما كان الدب يرعى البقرة والثور، ولدت بقرة الأرنب، فسولت له نفسه أن يدعي أن الذي ولد ثوره، ولما عاد من رعيه أخبر الأرنب أن ثوره ولد فثارت ثائرتها، وقررا أن يترافعا إلى القاضي وكان يومها الضب.. استمع القاضي إلى حجة الخصمين في هذه القضية ثم أمرهما بالانصراف عنه وإتيانه في الغد ليحكم بينهم، وفي الغد حضر الطرفان فوجدا القاضي (الضب) يتألم ويتأوه، فسأله الدب ما بك يا سيادة القاضي؟ فقال أعاني من آلام الطلق وسألد، فقال الدب: الذكور لا يلدون! فقال له القاضي (الضب) «أعْرَفْهَالَكْ واعْطِ للأرنب عجلتها».

لقد كان المرفق العدلي من المرافق التي ولدت قبل ميلاد الدولة الحديثة بزمن طويل، فلما ولدت الدولة وجدته وقد استند إلى تاريخ طويل من الممارسة والتجربة، فكان من المرافق التي انطلقت فيها الدولة من شيء مذكور، ولا تزال تحفظ لنا الذاكرة مؤتمر العلماء والقضاة الذي نظم بعد الاستقلال بفترة قليلة، وشارك فيه رموز الفقه والقضاء من أمثال القاضي محمذن ولد محمد فال (أميي) والشيخ المحفوظ ولد بيه.

واقع المرفق العدلي

من بواعث الطمأنينة على هذا الوطن، ما يحظى به القضاء عندنا اليوم من أهمية كبيرة؛ تكرَّست بترسيمه دستوريا سلطة نافذةَ الأحكام محترمةَ المقررات، تضمن السيرَ العادل لكل مؤسسات الجمهورية، وتبتّ في كل نزاع يحدث بين طرفين، وتحكم فيه بالحق، مانحة لكل طرف حقوقه التي ينص القانون على منحها إياهُ أثناء النزاع وبعده.

إن من شأن قوة القضاء واستقلاله ونجاعته في أي بلد، أن تمنح مواطنيه؛ حكاما ومحكومين، والمتعاملين معه والمستثمرين فيه والراغبين في خلق شراكات من أي نوع معه، ضمانة حقيقية وشعورا بالأمان، على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ومصالحهم.

لقد شعر المشتغلون بالمرفق العدلي في هذه البلاد ومن يدور في فلكهم، بمنح القضاء استقلاليته المطلقة في هذا العهد المبارك، فلم نسمع عن ضغط او توجيه، ولأول مرة في تاريخ البلاد الحديث فتح القضاء ملفات ضخمة وبت فيها بكل حرية واستقلالية، دون أن نشهد تدخلا من أي نوع أو حملة من أي مستوى، وقد جرت العادة من قبل أن الملفات الكبيرة أو التي يكون للدولة رأي فيها، يتم التدخل فيها بأكثر من طريقة.

مؤشرات جودة العدالة

هناك مؤشرات كثيرة على جودة العدالة، منها:

الاستقلالية والتخصص والتكوين والسرعة في الفصل بين المنازعات وثقة المتقاضين، بالإضافة إلى ما يجب أن يتحلى به القاضي من نزاهة وعلم.

ويقصد بالاستقلالية (استقلال القضاء) أن لا يخضع القضاة والمحاكم في الدولة لسلطان أي جهة أخرى، وأن يكون عملهم يستهدف فقط إقرار الحق والعدل، وخاضعا لما يمليه القانون والضمير، دون أي اعتبار آخر.

وبالنسبة لنا فإن هذه الاستقلالية التي تعتبر مؤشرا بارزا على جودة العدالة، تعتبر واقعا بارزا مسنودا بضمانات عدة، وعلى رأسها الضمانات الدستورية والقانونية.

وهكذا أكدت الدساتير الموريتانية المتعاقبة على تلك الاستقلالية؛ فقد نص دستور 22 مارس 1959، في مادته 43/1، على أن السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، وأن قضاة القضاء الجالس يتمتعون بالحصانة ضد العزل.

ونص دستور 20 مايو 1961، في ماته 47/1، على أن السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التنفيذية وعن السلطة التشريعية، وأناطت المادة (50) من هذا الدستور مهمة ضمان هذا الاستقلال برئيس الجمهورية بنصها على أن رئيس الجمهورية، هو الضامن لاستقلال القضاء .. ويساعده في ذلك المجلس الأعلى للقضاء.

أما دستور 20 يوليو 1991، فقد نص في الفقرة الأولى والثانية من المادة (89) على ما يلي:

«السلطة القضائية مستقلة عن التشريعية والتنفيذية.

رئيس الجمهورية هو الضامن لاستقلال القضاء، ويساعده في ذلك المجلس الأعلى للقضاء الذي يرأسه»

وأضافت المادة (90) « لا يخضع القاضي إلا للقانون، وهو محمي في إطار مهنته من كل أشكال الضغط التي تمس نزاهة حكمه»

كما تضمن القانون النظامي رقم 012، المتضمن النظام الأساسي للقضاء المعدل بالأمر القانوني رقم 06، الصادر بتاريخ 12 يوليو، 2006، التأكيد على استقلال القضاء، فنص في مادته 7/1، على أنه لا يخضع قضاة الحكم في ممارسة وظائفهم إلا لسلطة القانون.

وأضاف في المادة 8 أنه لا يجوز عزل قضاة الحكم ولا يحولون إلا بطلب منهم أو بعقوبة تأديبية أو لضرورة العمل، وبعد رأي مطابق للمجلس الأعلى للقضاء.

إلى آخر المسطرة الدستورية والقانونية الوطنية التي تزخر بهذه النصوص، وهي مسطرة مدعومة بنصوص قانونية دولية وبمنطوق ومفهوم الكثير من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في هذا المجال.

ومن المؤشرات كذلك على جودة العدالة في بلادنا، جعل نظر الطعون في الأحكام القضائية من اختصاص القضاء؛ فقد جعل المشرع الموريتاني إعادة النظر في الأحكام والقرارات القضائية من صلاحيات القضاء، فتناول طرق الطعن في الكتاب الرابع من قانون الإجراءات المدنية والتجارية والإدارية، في المواد من 167 إلى 231، مستبعدا بذلك إعادة النظر في الأحكام القضائية من طرف أي جهة أخرى غير قضائية.

ومن مؤشرات جودة العدالة، الولاية الكاملة للقضاء على الدعاوى القضائية، حيث جعل المشرع الوطني مهمة إقامة العدالة، من اختصاص المحاكم وحدها، ومنها كذلك، حظر انتماء القضاة إلى الأحزاب السياسية، فمن أجل أن يكون بإمكان القضاة القيام بوظيفتهم القضائية بنزاهة وحياد، وبعيدا عن الضغوط السياسية والحزبية، تحظر القوانين في معظم الدول على القضاة الانتماء للأحزاب السياسية و ممارسة العمل السياسي، وقد سار المشرع الموريتاني بهذا الاتجاه، فحظر على القضاة الانتماء إلى الأحزاب السياسية والتظاهر السياسي، فنصّ في الفقرة الثالثة من المادة 14، من القانون النظامي المتضمن النظام الأساسي للقضاء، على أنه لا يحق للقضاة ولو كانوا في حالة إعارة الانخراط في حزب سياسي أو التظاهر السياسي.

ومن المؤشرات كذلك على جودة العدالة، الضمانات المتعلقة بالقضاة، وأولها الحماية القانونية التي تجعل القضاة في مأمن من جميع أنواع التهديد والانتقام من قبل أي جهة كانت أو فرد، مهما كان نفوذه في الدولة، أما الجانب الثاني من الحماية فيتعلق بحماية القضاة من كل أنواع العقاب من طرف السلطة الحاكمة في الدولة، مثل الفصل من الوظيفة أو تخفيض الرتبة أو الدرجة أو التحويل من مكان إلى آخر أو التعليق أو قطع الراتب جزئيا أو كليا، بالإضافة إلى عدالة المحاكمة والسرعة والملاءمة في نظر التهم الموجهة للقضاة.

ومن المؤشرات على جودة العدالة، تأمين الجانب المالي للقضاة، حتى يكون القاضي متفرغا لعمله غير مشغول البال في التفكير بضروريات حياته اليومية، ومنها كذلك الضمانات المتعلقة بتهيئة القضاة لممارسة مهامهم تهيئة جيدة مبنية على أسس ومبادئ علمية وأخلاقية قيمة.

التعريف بهيئة التفتيش القضائي بوزارة العدل

بقلم القاضي جمال ولد آكاط
المفتش العام للإدارة القضائية والسجون

أولا ـ مقدمة عن الإطار القانوني للمفتشية

المفتشية العامة للإدارة القضائية والسجون هي الهيئة المكلفة بتفتيش الإدارة القضائية طبقا للأمر القانوني رقم 2007/012 بتاريخ 2007/02/08 المتضمن إعادة التنظيم القضائي الذي أسندت مادته العاشرة مهمة تفتيش جميع المحاكم باستثناء المحكمة العليا إلى مفتشية عامة تعمل تحت السلطة المباشرة لوزير العدل يتم تنظيمها وتحديد صلاحياتها بمرسوم.

وتاريخيا، يعود إنشاء هذه الهيئة الهامة إلى المرسوم رقم 79/237 بتاريخ 1979/09/03 الذي ظل العمل جاريا به حتى صدور المرسوم الساري حاليا ـ وهو المرسوم رقم:2006/34 بتاريخ 10مايو2006 ـ الذي أعطى صلاحيات واسعة للمفتشين تم تعزيزها لاحقا بصدور المرسوم رقم: 2016/039 بتاريخ 2016/03/14 الذي رفع عدد المفتشين إلى 12 مفتشا يرأسهم مفتش عام، يساعده مفتش عام مساعد و أربعة قضاة مفتشين، وستة مفتشين من الإداريين وكتاب الضبط الرئيسيين وكتاب الضبط. وذلك بالإضافة إلى ثلاثة مصالح إدارية تختص كل واحدة منها بقطاع معين من القطاعات التابعة لوزارة العدل. وهي:

1. مصلحة رقابة الهياكل القضائية والسكرتارية المركزية؛
2. مصلحة رقابة كتابة الضبط وأعوان القضاء؛
3. مصلحة رقابة الهياكل الإدارية ومؤسسات السجون.

ثانيا ـ طبيعة عمل المفتشية

وقد حدد المرسوم المنظم للمفتشية صلاحيات المفتشين وماهية عملهم وطريقته ودوريته ووجوب إعداد تقارير عنه تقدم لمعالي الوزير.

فقسمت المادة 14 من ذلك المرسوم، التفتيش إلى نوعين: هما التفتيش العادي، الذي يجب أن تخضع له كل الهياكل القضائية والإدارية التابعة لوزارة العدل مرتين في السنة؛ والتفتيش الخاص، الذي يمكن أن يأمر به معالي الوزير عند الضرورة.

كما أوجبت مادته السادسة على المفتش العام أن يعد، في بداية كل سنة قضائية، البرنامج السنوي للتفتيش، ويحيله لمعالي الوزير لأجل الموافقة عليه. وأوجبت مادته 15 على المفتشين إعداد تقرير عن كل مهمة تفتيش وتقديمه لمعاليه. وبينت المادة 5 منه أن التفتيشات تتناول» سير المحاكم والإدارات والمصالح والهيئات والهياكل الخاضعة لسلطة حافظ الخواتم وزير العدل، من حيث تسييرها وطرق عمل ومناهج العاملين بها، وتقييم الخدمات ومدى احترمها للمقتضيات التشريعية والتنظيمية، وسير مرفق القضاء ومردودية وسلوكيات القضاة والعاملين في قطاع العدالة».

ثالثا ـ أداؤها

وقد تمكنت المفتشية في الفترة الأخيرة، وخاصة بعد ارتفاع وباء كوفيد، من الانطلاق بنفس جديد في أداء المهام المسندة إليها برعاية من معالي وزير العدل الدكتور محمد محمود ولد الشيخ عبد الله بن بيه، وحصلت بدعم من معاليه على كل الوسائل المادية والبشرية والمعلوماتية اللازمة للقيام بواجبها في أحسن الظروف. واستفاد أعضاؤها لأول مرة من تكوينات متخصصة لتعزيز خبراتهم؛ واستفادوا كذلك لأول مرة من السفر إلى الخارج في مهمة استطلاع وتعاون مع نظرائهم في المملكة المغربية الشقيقة.

وعلى الصعيد اللوجيستي ستستفيد المفتشية قريبا من ثلاث سيارات رباعية الدفع مقدمة من طرف التعاون الأوربي لتمكينها من إنجاز مهامها داخل البلد بيسر وسهولة بعد أن كانت تعتمد على سيارات مستأجرة.

كما تم دعمها بنظام ألكتروني خاص بها ـ يسمى مرآة العدالة ـ تم تدشينه بمناسبة الذكرى الحادية والستين لعيد الاستقلال الوطني. والجهود جارية لتحيينه وتأمينة من أجل أن يؤدي مهمته بصورة مثلى، وأن يكون قاعدة لحوسبة العمل القضائي ككل، حسب توصيات الخبراء والمختصين. وفي هذا الإطار تم تجهيز المفتشية بشبكة معلوماتية خاصة بها تتوفر على كل مستلزمات العمل وتم تزويد كل المفتشين بحواسيب محمولة.

وقد وقع هذا الدعم في محله فانعكس بشكل سريع على أداء وديناميكية فريق المفتشين الذي كشف عن خبرة عالية وقدرة على مواجهة التحديات والإشكالات الفنية والتنظيمية التي تعوق عملية التفتيش. فتمكنت المفتشية لأول مرة من تنفيذ برنامجها السنوي بنسبة مائة بالمائة اعتبارا من سنة 2021. وذلك بعد أن كانت هذه النسبة لا تتجاوز 50 بالمائة، في أحسن الأحوال، في السنوات السابقة.

وقد أثمر ذلك ما معدله 30 تقريرا سنويا مفصلا عن سنتي 2021 و2022، فضلا عن عدد غير محدود من الدراسات والاستشارات والإحصائيات الشاملة لمجمل النشاط القضائي.

رابعا ـ الخاتمة

ورغم ذلك ما زالت هناك مآخذ كشفت عنها الدراسات والملتقيات التي قامت بها المفتشية، فيما يتعلق بالإطار القانوني للتفتيش القضائي. وتشكل تلك المآخذ نوعا من العرقلة لأداء وفعالية المفتشية في مجالات التدخل المسندة إليها. وهي المآخذ التي تم استعراضها، وبيان الحلول المقترحة لها، في أوراق عمل مفصلة قدمت للمنتديات العامة للعدالة التي جرى تنظيمها في بداية شهر يناير 2023 من أجل دمجها في برامج الإصلاح المقررة.

واجهات من أرشيف المجلة:

العدد 01

العدد 02

العدد 03

العدد 04

العدد 05

العدد 06

العدد 07

العدد 08

العدد 09

العدد 10

العدد 11

العدد 12

العدد 13

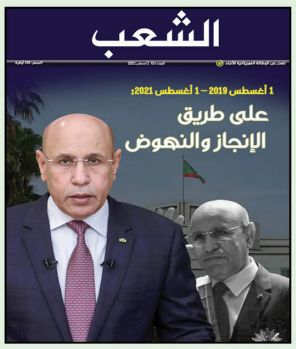

العدد 14

العدد 15

العدد 16

العدد 17

العدد 18

العدد 19

العدد 20

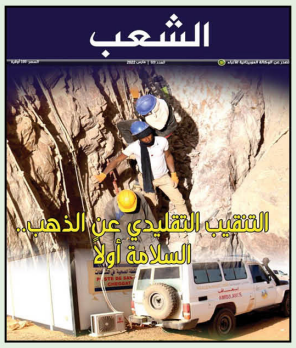

العدد 21

العدد 22

العدد 23

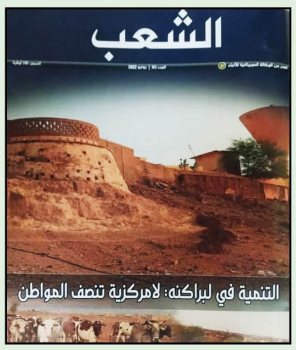

العدد 24

العدد 25